السياق ودلالته على الترجيح عند ابن عادل الحنبلي
من خلال تفسيره (اللباب في علوم الكتاب)

دكتورة/ سميرة عبد الرحمن آل زاهب
الأستاذ المشارك بقسم الدراسات القرآنية
كلية التربية– جامعة الملك سعود
المملكة العربية السعودية

الملخص:

يتناول هذا البحث: السياق ودلالته على الترجيح عند ابن عادل الحنبلي من خلال تفسيره اللباب في علوم الكتاب، وهو تفسير للقرآن الكريم يبدأ من الفاتحة وينتهي بسورة الناس، ورغم كونه أكبر كتاب بعد تفسير الرازي، إلا أنه لم ينل حظه من الشهرة أو الظهور، ولم ينل العناية الكافية من العلماء والباحثين، وقد حشد ابن عادل أقوال العلماء في المسألة الواحدة في تفسيره، ثم عرضها وناقشها في بعض المواضع، وهو بهذا يُعطيك لُبَ هذه الأقوال وخلاصتها بما مَنَّ الله تعالى عليه بقريحة متوقدة وإدراك واسع، وذكاء كبير.

ويهدف البحث إلى إبراز أهمية السياق القرآني في التفسير، والكشف عن أنماط الترجيح المختلفة في تفسير ابن عادل الحنبلي، وبيان أثر السياق في الترجيح في تفسير اللباب في علوم الكتاب، ومن نتائج البحث: تأكيده على أن السياق يرشد إلى المسلك الصحيح الذي يوصل إلى فهم مراد الله تعالى في كلامه، وأنه لا عبرة بخصوص السياق الذي نزلت فيه الآية، وإنما العبرة بسياقها العام، وأن ابن عادل الحنبلي قد جعل توحيد مرجع الضمائر في السياق الواحد أولى من تفريقها، ورجح القول الذي تؤيده قرائن السياق على ما خالفه، وحمل كلام الله على الأوجه الإعرابية اللائقة بالسياق والموافقة لأسلوب القرآن وأدلة الشرع.

الكلمات المفتاحية: السياق –ابن عادل الحنبلي– اللباب في علوم الكتاب – الترجيح– الدلالة.

The context and its Significance in weighing according to Ibn Adel Al-Hanbali Through his interpretation (Al-Lubab (the pulp) in the sciences of the book)

Dr. Samira Abdel Rahman Al Zaheb
Associate Professor, Department of Quranic Studies
- College of Education - King Saud University
Kingdom of Saudi Arabia

ABSTRACT

This research studies the context and its indication of weighing according to Ibn Adel Al-Hanbali through his interpretation of Al-Lubab in the sciences of the book, which is an interpretation of the Holy Qur'an that starts from Al-Fatihah and ends with Surat Al-Nas. Despite being the largest book after Al-Razi's interpretation, it did not gain its share of fame or appearance, and it did not receive sufficient care from scholars and researchers. Ibn Adel gathered the sayings of scholars on a single issue in his interpretation, then presented and discussed them in some places. In this way he gives you the core of these sayings and their conclusion with a keen understanding, broad understanding, and great intelligence that God Almighty bestowed upon him.

The research aims to highlight the importance of the Qur'anic context in interpretation, and to reveal the different patterns of weighting in the interpretation of Ibn Adel Al-Hanbali, and to show the impact of the context in weighting in the interpretation of Al-Lubab in the book of sciences. Among the results of the research, his assertion that the context guides the correct path that leads to an understanding of what God Almighty wants by His words. And that there is no lesson regarding the context in which the verse was revealed, but the lesson is in its general context. Ibn Adel Al-Hanbali made unifying the reference to pronouns in a single context more important than separating them, and he preferred the saying that is supported by the evidence of the context over what contradicts it, and explained the word of God according to syntactic aspects that are appropriate to the context and in agreement with the style of the Qur'an and the evidence of Sharia.

Keywords: Context - Ibn Adel Al-Hanbali – Al-Lubab in Book Sciences - Weighting - Significance.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آلة وصحبه أجمعين.

أمّا بعد: فإن دراسة السياق القرآني في حقيقته يعد إعمالًا لأمر التدبر القرآني، ولقد سلك العلماء طرقًا في تفسير كلام الله عز وجل، أحسنها: تفسير القرآن بالقرآن نفسه، ولتفسير القرآن بالقرآن مرتبتان، أعلاهما : أن يكون في محل واحد، كأن يكون عقبه، وهذه المرتبة يدخل تحتها نوعان من أنواع السياق: سياق الآية، وسياق المقطع، وثانيهما: أن يكون منفصلًا عنه سواء في نفس السورة أو غيرها، ويدخل تحته نوعان أيضًا من أنواع السياق: سياق السورة، وسياق القرآن.

فالسياق القرآني يختلف عن غيره من السياقات، فالآية القرآنية تنشئ دلالة سياقية، وإذا ضُمت إلى مجموعة من الآيات نخرج بدلالة أو دلالات سياقية أخرى، ومجموع السورة ينشئ دلالات سياقية أخرى، وبالنظر إلى مجموع القرآن كوحدة موضوعية واحدة وطريقته وأغراضه ومقاصده نخرج بدلالات سياقية مغايرة.

وقد ظهرت معالم الترجيح بالسياق عند نزول القرآن وتفسيره في العهد الأول، ولا يخفى ما للترجيح بالسياق من أهمية؛ ذلك لأن دلالة السياق هي المرجح الأسلم من الخطأ والزلل في التفسير. قال ابن تيمية: (فمن تدبر القرآن وتدبر ما قبل الآية وما بعدها وعرف مقصود القرآن، تبين له المراد، وعرف الهدى والرسالة وعرف السداد من الانحراف والاعوجاج. وأما تفسيره بمجرد ما يحتمله اللفظ المجرد عن سائر ما يبين معناه فهذا منشأ الغلط من الغالطين؛ لا سيما كثير ممن يتكلم فيه بالاحتمالات اللغوية. فإن هؤلاء أكثر غلطًا من المفسرين المشهورين؛ فإنهم لا يقصدون معرفة معناه كما يقصد ذلك المفسرون..)[1].

إن الترجيح بدلالة السياق لازم من لوازم المفسر لا يستغني عنه بحال. ومن هنا يظهر لنا سبب عناية المفسرين بهذا الوجه من وجوه الترجيح وتطبيقه في التفسير، قال الزركشي: (دلالة السياق: أنكرها بعضهم، ومن جهل شيئًا أنكره، وقال بعضهم: إنها متفق عليها في مجاري كلام الله تعالى)[2]، وقال الشاطبي: (فلا محيص للمتفهم عن رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره، وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف، فإن فرق النظر في أجزائه فلا يتوصل به إلى مراده، فلا يصح الاقتصار في

(١) مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف – المدينة المنورة – السعودية، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م، (٩٤/١٥).

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م، (٥٤/٨).

النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض إلا في موطن واحد وهو النظر في فهم الظاهر بحسب اللسان)[1].

وعلى هذا فمراعاة السياق نوع من أنواع الاعتدال في التفسير المؤدي إلى الفهم السليم، وهو المنهج الذي صاحَبَ التفسير منذ بداياته الأولى وإلى وقتنا المعاصر.

وتأسيسًا على ما تقدم نخلص إلى القول بأن السياق القرآني أصل من أصول القرآن المعتبرة، بل من آصلها، وعليه فقد رأيت أن أسهم بهذا البحث في هذا المجال، فجاء البحث بعنوان: السياق ودلالته على الترجيح عند ابن عادل الحنبلي من خلال تفسيره اللباب في علوم الكتاب، وهو تفسير للقرآن الكريم يبدأ من الفاتحة وينتهي بسورة الناس، ورغم كونه أكبر كتاب بعد تفسير الرازي، وأكبر تفاسير الحنابلة بعد تفسير ابن الجوزي، إلا أنه لم ينل حظه من الشهرة أو الظهور، ولم ينل العناية الكافية من العلماء والباحثين، والكتاب طبع في عشرين مجلدًا بدار الكتب العلمية، وقد حشد ابن عادل أقوال العلماء في المسألة الواحدة في تفسيره، ثم عرضها وناقشها في بعض المواضع، وهو بهذا يُعطيك لُبَ هذه الأقوال وخلاصتها بما مَنَّ الله تعالى عليه بقريحة متوقدة وإدراك واسع، وذكاء كبير.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في النقاط الآتية:

١ــ شرف هذا العلم، إذ شرفه بشرف المعلوم، وهو كتاب الله عز وجل.

٢ــ أهمية السياق في الترجيح، وارتباط ذلك بالمعاني التفسيرية.

٤ــ جمع فوائد الأخذ بدلالة السياق وآثاره.

٥ــ حصر أنماط الترجيح المختلفة التي ظهرت في تفسير ابن عادل الحنبلي.

أهداف البحث:

يسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

١ــ إبراز أهمية السياق القرآني في التفسير.

٢ــ الوصول إلى مفهوم واضح للسياق القرآني، بحيث لا يختلط بغيره من المصطلحات التفسيرية التي يظن ترادفها معه.

٣ــ الكشف عن أنماط الترجيح المختلفة في تفسير ابن عادل الحنبلي الموسوم باللباب في علوم الكتاب.

٤ــ بيان أثر السياق في الترجيح عند ابن عادل الحنبلي في تفسيره.

(١) الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار ابن عفان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧م، (٢٦٦/٤).

منهج البحث:

يسلك البحث المنهج الوصفي التحليلي، حيث يبدأ بجمع المادة العلمية، وتحليل ما اشتملت عليه الآيات القرآنية، ومن ثم تصنيفها إلى سياق الآية، وسياق الآيات، وسياق السورة، والسياق العام للقرآن، ثم بيان أثر السياق في الترجيح بين المعاني التفسيرية لكل نوع.

الدراسات السابقة:

لم تُعْنَ دراسة –على حد اطلاعي– بموضوع: السياق ودلالته على الترجيح عند ابن عادل الحنبلي من خلال تفسيره (اللباب في علوم الكتاب)، غير أن هناك دراسات تناولت موضوعات شبيهة على مدونات مختلفة عن تفسير ابن عادل الحنبلي، ومن هذه الدراسات:

١– أثر السياق القرآني في الترجيح بين المعاني للدكتور/ وضاح كافي محمد العزاوي، بيّن فيه مفهوم السياق القرآني وأهميته، ثم أثره في الترجيح بين المعاني عند علماء اللغة المفسرين، وعند الفقهاء، وفي العقيدة، ولم يتطرق للترجيح بدلالة السياق والأمثلة التطبيقية عليها، ولا علاقة له بتفسير ابن عادل الحنبلي.

٢– السياق القرآني وأثره في الترجيح الدلالي، رسالة دكتوراه للمثنى عبد الفتاح محمود، بإشراف فضل حسن عباس، الجامعة الأردنية ٢٠٠٥م، درس الموضوع دراسة تأصيلية نظرية بيّن فيها مفهوم السياق القرآني وعلاقته بعلوم القرآن وخصائصه وأنواعه وضوابطه، والأخذ به في التفسير والعلل الصارفة عن الأخذ به، وتناول سورة فاطر دراسة سياقية ركز فيها على تناسق المقاطع، وطريقة تنقلاتها وتنوع دلالاتها.

٣– السياق القرآني ودلالته على الترجيح في تفسير التحرير والتنوير للطاهر ابن عاشور، رسالة ماجستير للباحث محمد بن إبراهيم الشمسان، جامعة أم القرى، بإشراف الدكتور أمين محمد عطية، وهذا البحث خاص بتفسير ابن عاشور.

وكل تلك الدراسات – وإن لامست بعض المسائل من هذا البحث– إلا أن البون شاسع بين تلك الدراسات وبحثي الموسوم ب: السياق ودلالته على الترجيح عند ابن عادل الحنبلي من خلال تفسيره اللباب في علوم الكتاب، ذلك لأنني اتخذت من تفسير ابن عادل الحنبلي مدونة لهذا البحث، وركزت على دلالة السياق بأنواعه المختلفة على الترجيح.

خطة البحث:

انتظم البحث في مقدمة ، ومبحثين، وخاتمة على النحو الآتي:

المقدمة: وتشمل أهمية البحث، وأهدافه، ومنهجه، والدراسات السابقة، والخطة.

التمهيد: ابن عادل الحنبلي، وتفسيره اللباب.

المبحث الأول: الدراسة النظرية، وتشتمل على المطالب الآتية.
المطلب الأول: تعريف السياق القرآني.
المطلب الثاني: أهمية السياق وعناية المفسرين به.
المطلب الثالث: قواعد السياق القرآني كما ظهرت في تفسير ابن عادل الحنبلي.
المطلب الرابع: الترجيح: تعريفه ومقتضاه عند المفسرين.
المبحث الثاني: الدراسة التطبيقية في تفسير اللباب، وتشتمل على المطالب الآتية:
المطلب الأول: الترجيح بدلالة سياق الآية في تفسير اللباب.
المطلب الثاني: الترجيح بدلالة سياق النص أو الآيات في تفسير اللباب.
المطلب الثالث: الترجيح بدلالة سياق السورة في تفسير اللباب.
المطلب الرابع: الترجيح بدلالة السياق العام للقرآن في تفسير اللباب.
الخاتمة:
ـ النتائج والتوصيات.
ـ فهرس المصادر والمراجع.

التمهيد: ابن عادل الحنبلي، وتفسيره اللباب

هو: عمر بن علي بن عادل سراج الدين الحنفي المُفَسِّر الدمشقي، الحنبلي النعماني، ويكنى (أبو حفص)، مفسر من علماء الحنابلة في القرن التاسع الهجري[١]، ولم تسعفنا كتب التراجم والأعلام بشيء عن تاريخ ولادته وظروف نشأته الأولى وتأريخ أسرته، وذِكْر شيوخه وتلامذته والمناصب التي تقلدها، فضلًا عن وفاته، غير أن بعض كتب التراجم ذكرت أنه كان حيًا ٨٧٩ هـ، ١٤٧٥م، ومن تصانيفه: اللباب في علوم الكتاب في تفسير القرآن فرغ من تأليفه في رمضان سنة ٨٧٩ هـ[٢]، وذكره في "السُّحُب الوابلة" فقال:"هو مؤلّف "التَّفْسير العظيم" العَديمُ النَّظير، ومُؤَلَّف "حاشية المُحَرَّر" في الفِقْه، لم أجدْ له ترجمَةً مع الحِرْص الشَّديد على ذلك، فلمْ أجد له ذكرًا في "الدُّرَر الكامنة" لابن حَجَر مَع أنَّ الظَّاهِر أنه من رجال القَرن الثَّامن، فإنَّ الحافظ الهَيْثمي، نقل عنه في كتابه "مَجْمَع الزَّوائد"، وكان يُكَنَّيه بأبي حفص، وأظُنُّه ينقل في "تفسيره" عن أبي حيَّان ويقول:"قال شيخنا"، وروى عنه التَّقيُّ الفَاسي المَكِّيُّ بعض مروِيَّاته" [٣]، كانت وفاته بعد سنة (٨٨٠ هـ) ثمانين وثمانمائة. [٤]

ولابن عادل شخصية علمية، حيث برع في علوم العربية، وعلوم القرآن، والحديث النبوي الشريف، والقراءات، وغيرها، إذ لم يكن مجرد ناقل لأقوال العلماء في تفسيره، بل كان يناقش الكثير من القضايا في مواضع متعددة، ويعلق على بعضها متحليًا بأدب العلماء في المناقشة والنقد، وقد وصل إلينا من آثاره: اللباب في علوم الكتاب، وهو أحد التفاسير المعروفة، وحاشيته على المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله تعالى) [٥].

أما تفسيره الموسوم باللباب في علوم الكتاب فهو تفسير للقرآن الكريم يبدأ من الفاتحة وينتهي بسورة الناس، ورغم كونه أكبر كتاب بعد تفسير الرازي، وأكبر تفاسير

(١) سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ«حاجي خليفة» (المتوفى ١٠٦٧ هـ)، تحقيق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي، تدقيق: صالح سعداوي صالح، مكتبة إرسيكا، إستانبول – تركيا، ٢٠١٠ م (٢/ ٤١٩).

(٢) معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، (٧/ ٣٠٠).

(٣) تسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة ويليه «فائت التسهيل»، صالح بن عبد العزيز بن علي آل عثيمين الحنبلي مذهبًا، النجدي القصيمي البُرَدِي (١٣٢٠ هـ – ١٤١٠ هـ)، تحقيق: بكر بن عبد الله أبو زيد، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م، (٣/ ١٤٠٠-١٤٠١).

(٤) الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر – أيار / مايو ٢٠٠٢ م، (٥/ ٥٨)، والموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة «من القرن الأول إلى المعاصرين مع دراسة لعقائدهم وشيء من طرائفهم»، جمع وإعداد: وليد بن أحمد الحسين الزبيري، إياد بن عبد اللطيف القيسي، مصطفى بن قحطان الحبيب، بشير بن جواد القيسي، عماد بن محمد البغدادي، مجلة الحكمة، مانشستر – بريطانيا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م، (٢/ ١٧٦٢)، ومعجم المؤلفين، (٧/ ٣٠٠)، ومعجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»، عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٨م، (١/ ٣٩٨)، وكشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى – بغداد، ١٩٤١م، (٢/ ١٥٤٣)، وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان، (١/ ٧٩٤).

(٥) الأعلام، (٥/ ٥٨)، ومعجم المؤلفين، (٧/ ٣٠٠)، وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، (١/ ٧٩٤).

الحنابلة بعد تفسير ابن الجوزي، إلا أنه لم ينل حظه من الشهرة أو الظهور، ولم ينل العناية الكافية من العلماء والباحثين، وقد صحت نسبته إلى مؤلفه في المصادر [١]، والكتاب طبع في عشرين مجلدًا بدار الكتب العلمية، وشارك في تحقيقه في رسائل علمية د. محمد سعد رمضان حسن، ود. محمد المتولي الدسوقي حرب، فضلًا عن الشيخين الجليلين المحققين الأصليين، وهما الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد عوض[٢].

وقد حشد ابن عادل أقوال العلماء في المسألة الواحدة في تفسيره، ثم عرضها وناقشها في بعض المواضع، وهو بهذا يُعطيك لُب هذه الأقوال وخلاصتها بما مَنَّ الله تعالى عليه بقريحة متوقدة وإدراك واسع، وذكاء كبير. [٣]

(١) انظر: كشف الظنون، (١٥٤٣/٢)، وهدية العارفين، (٧٩٤/١)، والأعلام (٥٨/٥).

(٢) ينظر: اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ –١٩٩٨م، (٧٢/١).

(٣) السياق القرآني عند ابن عادل من خلال تفسيره (اللباب)، أ.د. شاكر محمود السعدي، أ.م.د. حسين داخل البهادلي، الجامعة العراقية – العراق، جامع الكتب الإسلامية، (ص٣).

المبحث الأول: الدراسة النظرية، وتشتمل على المطالب الآتية.

المطلب الأول: تعريف السياق القرآني.

أولًا: السياق لغةً:

قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة: «(سَوُقَ) السِّينُ وَالْوَاوُ وَالْقَافُ أَصْلٌ وَاحِدٌ»[1]، وفي لسان العرب:«ساقَ الإِبلَ وغيرَها يَسُوقها سَوْقاً وسِياقاً، وهو سائقٌ وسَوَّاق»[2]«والمُساوَقة: المُتابعة كأَنَّ بعضَها يَسُوقُ بَعْضًا، والأَصل في تَساوَقُ: تتَساوَق كأَنَّها لضعفها وفَرْط هُزالها تتَخاذَلُ ويتخلَّفُ بَعْضُهَا عَنْ بَعْض، وساقَ إِلَيْهَا الصَّداق والمَهرَ سِياقاً وأَساقَه، وَإِنْ كَانَ دراهمَ أَو دَنَانيرَ، لأَن أَصل الصَّداق عِنْدَ الْعَرَب الإِبلُ، وَهِيَ الَّتِي تُساق، فَاسْتَعْمَلَ ذَلِكَ فِي الدِّرْهَمِ وَالدِّينَارِ وَغَيْرِهِمَا. وساقَ فلانٌ من امْرَأَته أَيْ أَعْطَاهَا مَهْرَهَا. والسِّياق: الْمَهْرُ»[3]، «وَهُوَ حَدْوُ الشَّيْءِ. يُقَالُ سَاقَهُ يَسُوقُهُ سَوْقًا. وَالسَّيِّقَةُ: مَا اسْتِيقَ مِنَ الدَّوَابِّ. وَيُقَالُ سُقْتُ إِلَى امْرَأَتِي صَدَاقَهَا، وَأَسَقْتُهُ. وَالسُّوقُ مُشْتَقَّةٌ مِنْ هَذَا، لِمَا يُسَاقُ إِلَيْهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْجَمْعُ أَسْوَاقٌ. وَالسَّاقُ لِلْإِنْسَانِ وَغَيْرُهُ، وَالْجَمْعُ سُوقٌ، إِنَّمَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ الْمَاشِيَ يَنْسَاقُ عَلَيْهَا. وَيُقَالُ امْرَأَةٌ سَوْقَاءُ، وَرَجُلٌ أَسْوَقُ، إِذَا كَانَ عَظِيمَ السَّاقِ. وَالْمَصْدَرُ السَّوَقُ»[4].

وخلاصة كلام المعاجم في هذا أن معاني الجذر (س – و – ق) قد جاءت على هذا الأصل، ولم يرد لفظ (سياق) في القرآن الكريم، ورغم ذلك فقد جاء في القرآن الكريم ما يشير إلى السياق في قوله تعالى:﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا﴾ [الزمر:٧١]، وقوله تعالى:﴿وَنَسُوقُ ٱلْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وِرْداً﴾ [مريم: ٨٦]، وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابا ثِقَالا سُقْنَٰهُ لِبَلَد مَّيِّت﴾[الأعراف: ٥٧]

ونخلص من آراء علماء المعاجم أن السياق في اللغة يدور معناه حول التتابع والاتصال والدفع، يقول الدكتور المثنى عبد الفتاح محمود:" فلذا يمكن القول: إن السياق في اللغة يدل على تتابع منتظم في الحركة توصّل إلى نهاية معينة دون انفصال"[5].

---

(١) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، (١١٧/٣).

(٢) معجم مقاييس اللغة، (١١٧/٣).

(٣) لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة –١٤١٤ هـ (١٠/ ١٦٦)، وانظر: تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، تحقيق: جماعة من المختصين من إصدارات: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت – المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، (١٩٦٥ – ٢٠٠١ م)، (٤٨٢/٢٥).

(٤) مقاييس اللغة، (٣/ ١١٧).

(٥) ينظر: نظرية السياق القرآني، المثنى عبد الفتاح محمود، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ٢٠٠٨م، (ص١٤).

ثانيًا: السياق اصطلاحًا:

رغم اهتمام العرب بمصطلح السياق في مؤلفاتهم، إلا أننا لم نجد من ذكر هذا المصطلح أو صرح به، بل عبروا عنه تارة بقولهم: (لكل مقام مقال)[١]، وأخرى بـ(مقتضى الحال) [٢]؛ إذ ربط البلاغيون بين بلاغة الكلام وموافقته لمقتضى حال المخاطب، حتى إنهم عدّوا الكلام البليغ ما وافق هذا الشرط، وهم بذلك يشيرون إلى السياق ويقصدونه من غير تسمية له.

ومن المفسرين مَنْ يرى ضرورة مراعاة السياق في التفسير القرآني، يقول الطبري: "لا يجوز صرف الكلام عما هو في سياق غيره إلا بحجة التسليم لها من دلالة ظاهرة التنزيل أو خبر عن الرسول تقوم به حجة"[٣]، وابن الأنباري (ت٣٢٨هـ) الذي أشار إلى السياق بقوله:"إنّ كلام العرب يصحح بعضه بعضًا، ويرتبط أوله بآخره، ولا يعرف معنى الخطاب منه إلا باستيفائه، واستكمال جميع حروفه"[٤]، ولا غرو في ذلك، فإن ديدن العلماء القدامى في مختلف العلوم التعرض للمصطلحات العلمية دون تسمية لها أو وضع لقواعدها أو مفاهيمها.

ومن المحدثين من عرَّف السياق بقوله: "إنه تتابع المعاني في سلك الألفاظ القرآنية لتأدية معنى مقصود دون انقطاع"[٥]، أي: بمعنى إن مصطلح السياق يشمل الأجزاء التي تسبق النص أو التي تليه مباشرة يتمكن المتلقي من خلالها للوصول إلى المعنى المراد[٦].

وللسياق أهمية كبيرة عند العلماء والمفسرين، إذ يُعُّد من الركائز المهمة التي يعولون عليها في بيان الظواهر اللغوية وتفسيرها، إذ إنهم وجدوا أن السياق من أبرز القرائن في الكشف عن المعاني الأصيلة والفرعية.

وللسياق سمة تعبيرية بوساطتها يمكن معرفة المراد من الآية القرآنية أو السورة كلها، وهذا ما تنبه إليه الدكتور فاضل السامرائي بقوله: "قد يكون للسياق الذي ترد فيه الآية سمة تعبيرية خاصة، فتتردد فيه ألفاظ معينة بحسب تلك السمة، وقد يكون للسورة كلها جو خاص، وسمة خاصة، فتطبع ألفاظها بتلك الصفة، وهذا واضح وكثير في القرآن الكريم"[٧].

---

(١) ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة: القزويني (ت٧٣٩هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المنعم خفاجي، ط٤، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٧٥م، (١٣/١).

(٢) البيان والتبيين، للجاحظ (ت٢٥٥هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، مطبعة المدني، ١٩٨٥م، (٨٧–٨٨)، وينظر: أدب الكاتب: لابن قتيبة (ت٢٦٧هـ)، تحقيق: محمد الدالي، مؤسسة الرسالة، (ص ١٤).

(٣) جامع البيان في تأويل آي القرآن، الطبري (ت٣١٠هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار عالم الكتب، الرياض، ط١، ٢٠٠٣م، (٢٣/٦).

(٤) الأضداد، لابن الأنباري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، وزارة الإعلام الكويتية، ط٢، ١٩٨٦م، (ص٢).

(٥) نظرية السياق القرآني، (١٥).

(٦) ينظر: معجم المصطلحات اللغوية والأدبية، علية عزت عياد، دار المريخ للنشر، الرياض، ١٩٨٤م، (٨٣).

(٧) التعبير القرآني: د. فاضل صالح السامرائي، دار عمار، عمان، ط٢، ٢٠٠٢م، (٢٣٧).

المطلب الثاني: أهمية السياق وعناية المفسرين به.

يقول ابن دقيق العيد:"أما السياق والقرائن: فإنها الدالة على مراد المتكلم من كلامه، وهي المرشدة إلى بيان المجملات، وتعيين المحتملات، فاضبط هذه القاعدة، فإنها مفيدة في مواضع لا تحصى"(١).

وهذا يؤكد أن المفسرين قد أدركوا أهمية السياق والدور الذي يؤديه في تفسير الآيات القرآنية الكريمة وفهمها.

ويقول ابن القيم:"السياق يرشد إلى تبيين المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام وتقييد المطلق وتنوع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره، وغالط في مناظرته، فانظر إلى قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩]" كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير"(٢)

ومن الأمثلة التي تبين أهمية السياق في ترجيح المعنى عند ابن عادل الحنبلي في تفسيره اللباب ما يأتي.

١- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾[البقرة: ٧٦].

اختلف أهل التأويل في بيان المقصود من قول القائلين:﴿قَالوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾، ذكر القرطبي قولين قيل:{بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ - من العذاب- لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ}،"هؤلاء ناس من اليهود آمنوا ثم نافقوا، فكانوا يحدثون المؤمنين من العرب بما عُذبوا به، فقال بعضهم لبعض: أتحدثونهم بما فتح الله عليكم من العذاب ليقولوا نحن أحب إلى الله منكم، وأكرم على الله منكم، وهي رواية عن السدي، وقيل: إن عليًّا لما نازل قريظة يوم خيبر سمع سب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فانصرف إليه، وقال: يا رسول الله، لا تبلغ إليهم، وعرَّض له، فقال: "أظنك سمعت شتمي منهم، لو رأوني لكفوا عن ذلك" ونهض إليهم، فلما رأوه أمسكوا، فقال لهم:"أنقضتم العهد يا إخوة القردة والخنازير أخزاكم الله وأنزل بكم نقمته" فقالوا: ما كنت جاهلًا يا محمد فلا تجهل علينا، من حدثك بهذا؟ ما خرج هذا الخبر إلا من عندنا، روي هذا المعنى عن مجاهد".(٣)

---

(١) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية، بدون طبعة وبدون تاريخ، (٢١/٢)، وانظر: التفسير والمفسرون أساسياته واتجاهاته ومناهجه في العصر الحديث، الدكتور فضل حسن عبّاس، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦م، (١/ ٢١٣).

(٢) بدائع الفوائد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، (٩/٤-١٠).

(٣) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م، (٣/٢).

يقول الدكتور فضل عباس:"وهذان القولان لا ينهضان لمخالفتهما السياق، فالسياق حديث عن إيمان اليهود بمحمد – صلى الله عليه وسلم– وبعثته التي أخبرت بها التوراة، فالإيمان إذا أطلق قصد به الإيمان ببعثة النبي– صلى الله عليه وسلم –، فيكون المقصود من التحديث بما فتح الله عليكم". (١)

وقد أدلى ابن عادل الحنبلي بدلوه في هذه المسألة، فقد ذكر في تفسيره ما يؤكد هذا المعنى، يقول ابن عادل الحنبلي:" روي عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْه أن منافقي أهل الكتاب كانوا إذا لقوا أصحاب محمد صلى عليه وسلم قالوا لهم: آمنا بالذي آمنتم به، نشهد أنَّ صاحبكم صادق، وأنَّ قوله حقّ، ونجده بِنَعْتِهِ وصفته في كتابنا، ثم إذا خَلاَ بعضهم إلى بعض قال الرؤساء كعب بن الأشرف، وكعب بن أسد، ووهب بن يهودا وغيرهم: أتحدّثونهم بما فتح الله عليكم في كتابه من نَعْتِه وصفته ليحاجوكم به".(٢)

٢ – قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ [البقرة: ١١٤]

اختلف العلماء في تأويل هذه الآية الكريمة، فذهب بعضهم إلى أن المقصود المسجد الأقصى، والمانعون النصارى، وقال آخرون: بل هو المسجد الحرام، فأهل مكة هم الذين منعوا النبي – صلى الله عليه وسلم – والمسلمين من أن يذكروا الله في المسجد الحرام، وسعوا في خرابه بعبادة الأصنام، وفعل المنكر.

ويذكر الطبري:"أن الآية التي قبل قوله:{وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ}، مضت بالخبر عن اليهود والنصارى وذم أفعالهم، والتي بعدها نبهت بذم النصارى والخبر عن افترائهم على ربهم، ولم يجر لقريش ولا لمشركي العرب ذكر، ولا للمسجد الحرام قبلها، فيوجه الخبر بقول الله عز وجل: (ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه) – إليهم وإلى المسجد الحرام؛ وإذْ كان ذلك كذلك، فالذي هو أولى بالآية أن يوجه تأويلها إليه، وهو ما كان نظير قصة الآية قبلها والآية بعدها، إذ كان خبرها لخبرهما نظيرًا وشكلًا، إلا أن تقوم حجة يجب التسليم لها بخلاف ذلك، وإن اتفقت قصصها فاشتبهت"(٣)

وقد ذكر ابن عادل الحنبلي في اللباب في علوم الكتاب وجوهًا في كيفية اتصال هذه الآية بما قبلها، يقول:"فأما من حملها على النصارى، وخراب بيت المقدس قال: تتصل بما قبلها من حيث النصارى، ادّعوا أنهم من أهل الجنة فقط، فقيل لهم: كيف تكونون

(١) التفسير والمفسرون: أساسياته واتجاهاته ومناهجه في العصر الحديث، (١/ ٢١٤).

(٢) اللباب في علوم الكتاب، (١٩٧/٢).

(٣) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر، محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ – ٣١٠هـ)، دار التربية والتراث – مكة المكرمة، بدون تاريخ نشر، (٥١٩/٢-٥٢٠)، وانظر: التفسير والمفسرون: أساسياته واتجاهاته ومناهجه في العصر الحديث، (١/ ٢١٦).

كذلك مع أن معاملتكم في تخريب المساجد، والسعي في خراباها هكذا؟ وأما من حمله على المسجد الحرام، وسائر المساجد، قال: جرى مشركو العرب في قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ قَالَ الذين لاَ يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾[البقرة: ١١٣]، وقيل:[ذم جميع الكفار]، فمرة وجه الذَّنب إلى اليهود والنصارى، ومرة إلى المشركين، وقيل:"نزلت في مشركي العَرَبِ الذين منعوا الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام عن الدعاء إلى الله ب «مكة» وألجئوه إلى الهِجْرة، فصاروا مانعين له ولأصحابه أن يذكروا الله في المسجد الحرام، وقد كان الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْه بنى مسجدًا عند داره، فمنع وكان ممن يؤذيه ولِدَان قريش ونساؤهم".(١)

وقال ابن عادل الحنبلي:"إن قوله تعالى:﴿وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] نزلت في ذلك، فمنع من الجهر لئن يؤذى، وطرح أبو جهل العذرة على ظهر النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّم، فقيل: ومن أظلم من هؤلاء المشركين الذين يمنعون المسلمين الذين يوحّدون الله ولا يشركون به شيئًا، ويصلون له تذللًا، وخشوعًا، ويشغلون قلوبهم بالفكر فيه، وألسنتهم بالذكر له، وجميع جسدهم بالتذلُّل لعظمته وسلطانه".(٢)

وقال أبو مسلم:"المراد منه الذين صدُّوه عن المسجد الحرام حين ذهب إليه من «المدينة» عام «الحديبية»، واستشهد بقوله تعالى:﴿هُمُ الذين كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمْ عَنِ المسجد الحرام﴾[الفتح: ٢٥]، وقوله تعالى:«إلاَّ خَائِفِينَ» بما يعلي الله من يده، ويظهر من كلمته، كما قال في المُنَافقين: ﴿ثُمَّ لاَ يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلاَّ قَلِيلاً مَّلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثقفوا أُخِذُواْ وَقُتِّلُواْ تَقْتِيلاً﴾ [الأحزاب: ٦٠٦١]، وذكر وجهًا آخر قال ابن الخطيب: وعندي فيه وجه خامس، وهو أقرب إلى رعاية النظم، وهو أن يقال: إنه لما حولت القِبْلَة إلى الكعبة شقّ ذلك على اليهود، فكانوا يمنعون النَّاس عن الصَّلاة عند توجّههم إلى الكعبة، ولعلّهم أيضًا سعوا في تخريب الكعبة بأن حملوا بعض الكفار على تخريبها، وسعوا أيضًا في تخريب مسجد الرَّسُول صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّم لئلا يصلوا فيه متوجّهين إلى القِبْلَة، فعابهم الله بذلك، وبيّن سوء طريقتهم فيه". (٣)

قال ابن عادل:"وهذا التأويل أوْلَى مما قبله؛ وذلك لأن الله تعالى لم يذكر في الآيات السَّابقة على هذه الآية إلاَّ قبائح أفعال اليهود والنصارى، وذكر أيضًا بعدها قَبَائح أفعالهم، فكيف يليق بهذه الآية الواحدة أن يكون المراد منها قبائح أفعال المشركين في صَدّهم الرسول عن المَسجِدِ الحرام، وهذا يعكس وعي ابن عادل الحنبلي بسياق الآيات

(١) اللباب في علوم الكتاب، (٢/ ٤٠٧- ٤٠٨).
(٢) اللباب في علوم الكتاب، (٢/ ٤٠٨).
(٣) اللباب في علوم الكتاب، (٢/ ٤٠٨).

وربطها بما قبلها، وأما حمل الآية على سَعْيِ النَّصَارى في تخريب «بيت المقدس» فضعيف أيضًا على ما شرحه أبو بكر الرَّازي رَحِمَهُ اللهُ تعالى، فلم يبق إلاَّ ما قلناه". (١)

٣ – قوله تعالى: ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

ذكر الطبري في تأويل هذه الآية:"اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك، فقال بعضهم: ذلك نهي من الله لكاتب الكتاب بين أهل الحقوق والشهيد أن يضار أهله، فيكتب هذا ما لم يمله المملي، ويشهد هذا بما لم يستشهده الشهيد"(٢)،"وقال آخرون ممن تأول هذه الكلمة هذا التأويل: معنى ذلك:"ولا يضارّ كاتب ولا شهيد" بالامتناع عمن دعاهما إلى أداء ما عندهما من العلم أو الشهادة"(٣).

أما ابن عادل الحنبلي فذكر عند قول الله تعالى:{وَلاَ يُضَآرَّ}"أن العامَّة على فتح الرَّاء جزمًا، ولا ناهيةٌ، وفتح الفعل لما تقدَّم في قراءة حمزة: «إِن تَضِلَّ»، ثمَّ هذا الفعل يحتمل أن يكون مبنيًّا للفاعل، والأصل: «يُضَارِرْ» بكسر الرَّاء الأولى، فيكون «كَاتِب»، و«شَهِيد» فاعلين نهيا عن مضارَّة المكتوب له، والمشهود له، نهي الكاتب عن زيادة حرف يبطل به حقًّا أو نقصانه، ونهي الشَّاهد عن كتم الشَّهادة، واختاره الزجاج، ورجَّحه بأنَّ الله تعالى قال:{فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ}، ولا شكَّ أنَّ هذا من الكاتب والشَّاهد فسقٌ، ولا يحسن أن يكون إبرام الكاتب والشهيد والإلحاح عليهما فسقًا؛ لأنَّ اسم الفسق بمن يحرف الكتابة، وبمن يمتنع عن الشَّهادة؛ حتّى يبطل الحقّ بالكليّة أولى منه بمن أضرّ الكاتب والشَّهيد؛ ولأنه تبارك وتعالى قال فيمن يمتنع عن أداء الشَّهادة ﴿وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ [البقرة: ٢٨٣]، والإثم والفسق متقاربان، وهذا في التَّفسير منقول عن ابن عبَّاس– رَضِيَ اللَّهُ عَنْه–ومجاهد وطاوس، والحسن وقتادة، ونقل الدَّاني عن ابن عمر، وابن عبَّاس، ومجاهد، وابن أبي إسحاق أنهم قرءوا الرَّاء الأولى بالكسر، حين فكُّوا.

ويحتمل أن يكون الفعل فيها مبنيًّا للمفعول، والمعنى: أنَّ أحدًا لا يُضَارِرُ الكاتب ولا الشَّاهد، ورجَّح هذا بأنه لو كان النَّهي متوجِّهًا للكاتب والشَّهيد لقال:«وإِنْ تفعلا فإنه فسوقٌ بكما»، ولأنَّ السياق من أول الآيات إنما هو للمكتوب له والمشهود له بأن يودّهما ويمنعهما من مهمَّاتها، وإذا كان خطابًا للذين يقدمون على المداينة، فالمنهيُّون عن الضِّرار هم، وهذا قول ابن عباس وعطاء ومجاهد وابن مسعود. ونقل الداني عن ابن

(١) اللباب في علوم الكتاب، (٢/ ٤٠٩).
(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (٥/ ١١١).
(٣) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (٥/ ١١٢).

عمر وابن عباس ومجاهد أنهم قرءوا الراء الأولى بالفتح. فالآية عندهم محتملةٌ للوجهين ففسروا وقرءوا بهذا المعنى تارةً وبالآخر أخرى". (١)

وهنا إدراك لابن عادل الحنبلي لأهمية السياق في ترجيح المعنى، حيث ينظر في السياق العام من بداية الآيات إلى الآية محل الاستشهاد، وأن السياق يقضي للمكتوب له والمشهود له.

٤ – **قوله تعالى ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾** [النساء: ١٥٩]، ذكر الطبري في تأويل هذه الآية خلاف المفسرين:" فقال بعضهم وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به يعني بعيسى، قبل موته يعنى قبل موت عيسى، أي إن جميعهم يصدقون به إذا نزل لقتل الدجال فتصير الملل كلها واحدة وهي ملة الإسلام، وقال آخرون: المعنى إن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بعيسى قبل موت الكتابي، وذلك أن كل من نزل به الموت لم تخرج به روحه حتى يتبين له الحق من الباطل في دينه" (٢).

ويرجح الطبري القول الأول، يقول: "فغير جائز صرف الكلام عما هو في سياقه إلى غيره إلا بحجة يجب التسليم لها من دلالة ظاهر التنزيل أو خبر عن الرسول– صلى الله عليه وسلم– تقوم به حجة، فأما الدعاوى فلا تتعذر على أحد".(٣)

أما ابن عادل الحنبلي فقد ربط سياق القرآن بالمعنى، يقول:" لما ذكر فضائح اليهود وقبح أفعالهم، وأنهم قصدوا قتل عيسى عليه الصلاة والسلام، وأنه لم يحصل لهم ذلك المقصود، وأن عيسى–عليه السلام – حصل له أعظم المناصب، بين أن هؤلاء اليهود الذين بالغوا في عداوته، لا يخرج أحد منهم من الدنيا إلا بعد أن يؤمن به، فقال:{وَإِن مِّنْ أَهْلِ الكتاب إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِه}(٤)، والمعنى: وما من اليهود أحد إلا ليؤمنن، وقرأ أبي:{لَيُؤمِنُنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِمْ} بضم النون الأولى مراعاة لمعنى أحَد المحذوف، وهو وإن كان لفظه مفردًا، فمعناه جمع، والضمير في به لعيسى– عليه السلام، وقيل: لله تعالى، وقيل: لمحمَّد – عليه الصلاة والسلام–، وفي (مَوْته) لعيسى، ويُروى في التفسير؛ أنه حين ينزل إلى الأرض يؤمن به كل أحد، حتى تصير الملة كلها إسلامية، وهو قول قتادة، وابن زيد وغيرهما، وهو اختيار الطبري(٥)، وقيل: يعود على أحد المقدر، أي: لا يموت كتابي حتى يؤمن بعيسى قبل موته عند المعاينة حين لا ينفعه، ونقل عن ابن عباس ذلك، فقال له عكرمة، أفرأيت إن خر بيت أو احترق أو أكله سبع؟ قال: لا يموت

(١) اللباب في علوم الكتاب، (٢/ ٥٠٤– ٥٠٥).
(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (٣٧٩/٩)
(٣) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (٣٨٩/٩)
(٤) اللباب في علوم الكتاب، (٧/ ١١٧)
(٥) اللباب في علوم الكتاب، (٧/ ١١٨)، وجامع البيان عن تأويل آي القرآن، (٣٨٩/٩).

حتى يحرك بها شفتيه، أي: بالإيمان بعيسى، وقال أبو هريرة اقرءوا إن شئتم: {وَإِن مِّنْ أَهْلِ الكتاب إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ به قَبْلَ مَوْتِه} أي: قبل مَوْت عيسى ابن مريم –[عليه السلام]". (١)

المطلب الثالث: قواعد السياق القرآني كما ظهرت في تفسير ابن عادل الحنبلي.

تنقسم القواعد الترجيحية إلى قواعد مختصة بالسياق القرآني، وثانية متعلقة بالسنة والآثار والقرائن، وثالثة متعلقة بلغات العرب، وغيرها باستعمال العرب، وأخرى متعلقة بالإعراب، غير أن فصل القواعد عن بعضها يعد أمرًا بالغ الصعوبة، فقد تجتمع قاعدتان أو أكثر على آية واحدة، أو مقطع واحد، أو غير ذلك من صور تضافر القواعد الترجيحية.

أما قواعد الترجيح التي ظهرت في تفسير ابن عادل الحنبلي فيمكن تفصيل القول فيها على النحو الآتي:

القاعدة الأولى: عود الضمير على ما يفهم من سياق الكلام:

ظهرت هذه القاعدة بوضوح عند تفسير ابن عادل الحنبلي لقول الله تعالى:﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا﴾ [الشمس: ٨]، يقول: "يعني من عود الضمير في{فَأَلْهَمَهَا} على الله تعالى، فيكون قد عاد على مذكور، وهو ما «المراد به» الذي « قال: ولا يلزم ذلك، لأنا إذا جعلناها مصدرية عاد الضمير على ما يفهم من سياق الكلام، في (بَنَاهَا) ضمير عائد على الله تعالى، أي: وبناها هو، أي: الله تعالى، كما إذا رأيت زيدًا قد ضرب عمرًا، فتقول: عجبت مما ضرب عمرو، تقديره: من ضرب عمرو هو، كان حسنًا فصيحًا جائزًا، وعود الضمير على ما يفهمُ من سياق الكلام كثير". (٢)

ورجح ابن عادل عود الضمير على (الحنث) بدلالة سياق الكلام، جاء ذلك في قول الله تعالى:﴿فَكَفَّرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ﴾[المائدة: ٨٩]، يقول: والضمير في «فكفارته» فيه أربعة أوجه:

أحدها: أنه يعود على (الحنث) الدال عليه سياق الكلام، وإن لم يجر له ذكر، أي: فكفارة الحنث.

الثاني: أنه يعود على «ما» إن جعلناها موصولة اسمية، وهو على حذف مضاف، أي: فكفارة نكثه، كذا قدره الزمخشري.

الثالث: أنه يعود على العقد؛ لتقدم الفعل الدال عليه.

(١) اللباب في علوم الكتاب، (٧/ ١١٩)

(٢) اللباب في علوم الكتاب، (٢٠/ ٣٦٠).

الرابع: أنه يعود على (اليمين)، وإن كانت مؤنثة؛ لأنها بمعنى الحلف، قالهما أبو البقاء، وليسا بظاهرين.(١)

القاعدة الثانية: توحيد مرجع الضمائر في السياق الواحد أولى من تفريقها:

إذا جاءت ضمائر متعددة في سياق واحد، واحتملت في مرجعها أقوالًا متعددة، فتوحيد مرجعها وإعادتها إلى شيء واحد أولى وأحسن؛ لانسجام النظم، واتساق السياق، وقد أشار ابن عادل الحنبلي إلى هذه القاعدة عند تفسيره لقول الله تعالى:﴿وَإِنَّهُۥ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ﴾ [العاديات: ٧]،"أي: وإن الله -تعالى- على ذلك من ابن آدم لشهيد، قاله ابن عباس ومجاهد وأكثر المفسرين، وقال الحسن وقتادة ومحمد بن كعب:«وإنه» أي: وإن الإنسان لشاهد على نفسه بما يصنع كقوله تعالى بعد ذلك:﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨]، والأول أولى؛ لأنه كالوعيد والزجر له عن المعاصي". (٢)

ومن المفيد أن نذكر أن المفسرين قد اختلفوا في عائد الضمير في قول الله تعالى (وَإِنَّهُۥ عَلَىٰ ذَٰلِكَ)، فقال البعض هو عائد على الإنسان، وقال آخرون هو عائد على رب الإنسان المذكور في قوله تعالى(لربه)، وهذه القاعدة ترجح القول الأول، وذلك حتى تتفق وتتسق الضمائر، فقبل هذا الضمير وبعده ضمائر كلها عائد على الإنسان اتفاقًا، فكذلك هذا الضمير المتنازع فيه يعود إليه، وبه تتحد الضمائر في السياق(٣)، قال الله تعالى:﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لِرَبِّهِۦ لَكَنُود وَإِنَّهُۥ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيد وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾. [العاديات: ٦-٨]

القاعدة الثالثة: القول الذي تؤيده قرائن السياق مرجح على ما خالفه:

وقد ظهرت هذه القاعدة عند حديث ابن عادل الحنبلي عن آية سورة يوسف، يقول الله تعالى:

﴿قَالَ هِىَ رَٰوَدَتْنِى عَن نَّفْسِى ۚ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٢٦﴾ وَإِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٢٧﴾ فَلَمَّا رَءَا قَمِيصَهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّ ۖ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ٢٨﴾ [يوسف: ٢٦-٢٨]

ففي الآية الكريمة أقر الله سبحانه وتعالى بحكم شاهد يوسف عليه السلام، حين حكم بحكمه اعتمادًا على قرائن الحال، وهي (قد القميص) فجعل قده من قُبل قرينة على أنه كان مقبلًا عليها، فيكون هو المراود لها، وتكون هي صادقة في دعواها، وإن كان (القد من دبر) فهذه قرينة تدل على أنه كان موليًا مدبرًا عنها فتكون هي المراودة، ويكون

(١) اللباب في علوم الكتاب، (٧/ ٤٩٥)

(٢) اللباب في علوم الكتاب، (٢٠/ ٤٦٥).

(٣) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، د/ حسين الحربي، دار القاسم، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.(ص٦١٧).

صادقًا في دعواه، فاستحق يوسف الحكم بالبراءة عند سيده بهذا الحكم المبني على القرائن، مما يدل على صحة اعتماد قرينة السياق في الترجيح بين الأقوال.

قال ابن عادل الحنبلي في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا﴾ "يشير بذلك إلى أن شهادة الشاهد على قريبه، أولى بالقبول من شهادته له؛ لأن الظاهر من حال القريب أن يشهد لقريبه، لا أن يشهد عليه، وهذا الترجيح إنما يصار إليه إذا كانت دلالة الشهادة ظنية، وذلك إنما يكون في شهادة الرجل، ولو يكون هذا القول صادرًا من الصبي الذي كان في المهد، لكان قوله حجة قاطعة، ولا يتفاوت الحال بين أن يكون من أهلها، وبين ألا يكون، وحينئذ لا يبقى لهذا القيد وجه"(١).

القاعدة الرابعة: يجب حمل كلام الله على الأوجه الإعرابية اللائقة بالسياق والموافقة لأسلوب القرآن وأدلة الشرع:

أشار ابن عادل الحنبلي إلى هذه القاعدة عندما عرض لقول الله تعالى:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسۡبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤]، قال ابن عادل: "«ومن اتبعك» فيه أوجه.

أحدها: أن يكون «من» مرفوع المحل، عطفًا على لفظ الجلالة، أي: يكفيك الله والمؤمنون، وبهذا فسره الحسن البصري وجماعة، وهو الظاهر، ولا محذور في ذلك حيث المعنى.....**الثاني:** أن «من» مجرور المحل، عطفًا على الكاف في:«حسبك»، وهذا رأي الكوفيين، وبهذا فسر الشعبي وابن زيد، قالا: «معناه: وحسب من اتبعك»، **الثالث:** أن محله نصب على المعية". (٢)

وبالنظر للأوجه التي عرض لها ابن عادل الحنبلي يُلاحظ أنها متفقة مع القاعدة سالفة الذكر، وتتماشى مع الصحيح في معنى الآية، ولا تعارض أدلة شرعية، وقد يكون هناك بعض الاعتراض من جهة الصناعة اللغوية، أما من جهة المعنى فجميعها صحيح، ومن المفيد أن نذكر أن هناك وجهًا ضعيفًا قال به بعض العلماء لمخالفته سياق الآية وبعض أدلة الشرع، وهذه القاعدة تضعفه، "وهو جعل "من" في محل رفع عطفًا على اسم الله تعالى، ومعناه: حسبك الله وأتباعك من المؤمنين، ووجه ضعف هذا القول، بل بطلانه، أن الحسب هو الكافي، ولا يصح صرف هذا لغير الله تعالى". (٣)

إن هذه القاعدة تعني أنه يجب حمل كلام الله تعالى على المعاني والأوجه اللغوية والإعرابية والبلاغية اللائقة بسياق الآية والموافقة لأسلوب القرآن، دون الأوجه القاصرة

(١) اللباب في علوم الكتاب، (١١/ ٧٤)

(٢) اللباب في علوم الكتاب، (٩/ ٥٦٠-٥٦١).

(٣) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ص٦٤٠-٦٤١).

عنه، وليس كل ما ثبت في اللغة صح حمل آيات التنزيل عليه، إذ القرآن هو أعظم الكلام، فلا بد من حمله على أكمل الوجوه وأعظمها، ولا يجوز حمله على المعاني القاصرة بمجرد الاحتمال النحوي والإعرابي.

القاعدة الخامسة: كل تفسير ليس مأخوذاً من دلالة ألفاظ الآية وسياقها فهو رد على قائله:

إذا ورد تفسير خرج بمعاني كتاب الله تعالى عما تدل عليه ألفاظه وسياقه ولم يدلّ اللفظ على هذا المعنى بأي نوع من الدلالة: مطابقة، أو تضمناً أو التزامًا، أو مفهومًا، أو موافقًا، أو مفهومًا مخالفًا، فهو مردود.

وهذه القاعدة تظهر في حديث ابن عادل الحنبلي في تفسيره لقول الله تعالى:﴿يَوْمَ نَدْعُواْ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَٰمِهِمْۖ﴾ [الإسراء: ٧١]، يجوز أن تكون الباء متعلقة بالدعاء، أي: باسم إمامهم، قال مجاهد: بنبيهم، ورواه أبو هريرة –رضي الله عنه– مرفوعًا، فيقال: يا أمة فلان، وقال أبو صالح والضحاك: بكتابهم، وقال الحسن وأبو العالية: بأعمالهم، وقال قتادة: بكتابهم الذي فيه أعمالهم؛ بدليل سياق الآية. (١)

وعليه يكون ابن عادل الحنبلي قد فسر الآية الكريمة بما أخذ من سياقها.

المطلب الرابع: الترجيح: تعريفه ومقتضاه عند المفسرين.

الترجيح في اللغة:

قال ابن فارس في [باب الراء والجيم وما يثلثهما]: "(رجح) الراء والجيم والحاء أصل واحد، يدل على رزانة وزيادة، يقال: رجح الشيء، وهو راجح، إذا رزن، وهو من الرجحان"(٢)، وجاء في لسان العرب:"وأَرْجَحَ الميزانَ أَي أَثقله حَتَّى مَالَ، وأَرْجَحْتُ لِفُلَانٍ ورَجَّحْت تَرْجيحًا إِذا أَعطيته راجِحًا، ورَجَح الشيءُ يَرْجَحُ ويَرْجِحُ ويَرْجُحُ رُجوحًا ورَجَحانًا ورُجْحانًا، ورَجَح الْمِيزَانُ يَرْجَحُ ويَرْجِحُ ويَرْجُحُ رُجْحانًا: مَالَ. ويُقَالُ: زِنْ وأَرْجِحْ، وأَعْطِ راجِحًا"(٣)

الترجيح في الاصطلاح:

عرف الترجيح بأنه:"بَيَان الْقُوَّة لأحد المتعارضين على الآخر"(٤)، و"هُوَ مَأْخُوذ من الرجحان وَهُوَ الْفضل وَالزِّيَادَة فِي أحد الشَّيْئَيْنِ"(٥)، وحدُّ الترجيح: تقوية إحدى الأمارتين

(١) اللباب في علوم الكتاب، (١٢/ ٣٤٣-٣٤٤).

(٢) معجم مقاييس اللغة، (٢/ ٤٨٩).

(٣) لسان العرب، (٢/ ٤٤٥).

(٤) الكليات: معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت، (ص٣١٥).

(٥) أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل، محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢ هـ)، تحقيق: القاضي حسين بن أحمد السياغي – الدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م، (ص٤١٧).

على الأخرى بدليل، فيعلم الأقوى فيعمل به، جاء في التحبير شرح التحرير:"فعل المرجح الناظر في الدليل، وهو تقدم إحدى الأمارتين الصالحتين للإفضاء إلى معرفة الحكم لاختصاص تلك الأمارة بقوة في الدلالة، كما لو تعارض الكتاب والإجماع في حكم، فكل منهما طريق يصلح لأن يعرف به الحكم، لكن الإجماع اختص بقوة على الكتاب من حيث الدلالة". (١)

مقتضى الترجيح عند المفسرين:

مقتضى الترجيح في التفسير:"تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية لدليل من الأدلة الشرعية أو قاعدة من القواعد التفسيرية التي قرّرها العلماء، وتضعيف أو ردّ ما سواه، فمن القواعد الترجيحية ما يدل على الرجحان، ومنها ما يشير إلى البطلان، ومنها ما تضعف بعض الأقوال التفسيرية، وقيل: بيان اختصاص الدليل بمزيد قوة عن مقابله ليُعمل بالأقوى، وقيل: تقوية أحد الدليلين المتعارضين، وأما المفسرون فليس للترجيح عندهم حدّ أو تعريف متفق عليه، ولم أرَ من ذكر له تعريفاً من المتقدمين، واستعمالهم للترجيح في تفاسيرهم يدل على توسعهم في إطلاقه، فهو عندهم يشمل كلّ تقديم لقول على آخر، سواء كان تقديمًا يلزم منه ردّ الأقوال الأخرى، أو كان تقديمًا لا يلزم منه ذلك". (٢)

وأخلص من كل تلك التعريفات السابقة إلى أن تعريف الترجيح الأقرب إلى طبيعة هذا البحث هو: تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية لدليل أو قاعدة تقويه، أو لتضعيف، أو رد ما سواه. (٣)

(١) التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت ٨٨٥ هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، مكتبة الرشد – السعودية، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م (٨/ ٤١٤١– ٤١٤٢).

(٢) انظر: قواعد الترجيح المتعلقة بالنص عند ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير – دراسة تأصيلية تطبيقية، عبير بنت عبد الله النعيم، دار التدمرية، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ – ٢٠١٥ م، (ص١٠٩).

(٣) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، (ص٣٥).

المبحث الثاني: الدراسة التطبيقية، وتشتمل على المطالب الآتية:

المطلب الأول: الترجيح بدلالة سياق الآية في تفسير اللباب.

إن النظر في سياق الآية من حيث سباقها ولحاقها يعين على تعيين القول الراجح، وقد اهتم كثير من المفسرين بالسياق في ترجيح أحد الأقوال أو ردها لمخالفتها السياق، وقد يكون اللفظ عامًّا محتملًا لأكثر من معنى فيحدد بالسياق أحد هذه المعاني؛ لأنه أولى به وأقرب إليه، مع أن غيره من الأقوال محتمل، وأن كل آية في كتاب الله تعالى تحمل غرضًا مستقلًا، ولذلك وُحدت الفواصل بين الآيات لهذا الغرض، وقد تناول المفسرون هذا النوع كثيرًا في بيانهم لتفسير كلام الله والترجيح بين المعاني فيه، ومن الأمثلة في ذلك: ما ذكره ابن عادل الحنبلي في تفسيره للفظ (الإحصان) في قول الله تعالى: ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [النساء:٢٥]، فقد رجح ابن عادل الحنبلي أن المراد بالإحصان في الآية (التزويج) لدلالة السياق، وفي عرضه يظهر انطلاقه من سياق الآية غير أنه يرجح أن (الإحصان) يعني (الزواج)، يقول: "والإحْصَان ورد في القرآن [بإزاء] أربعة معان: التزوّج كهذه الآية لأنَّهُ عطفت المحصنات على المحرّمات، فلا بدّ وأنْ يكون الإحصان سببًا للحرمة، ومعلوم أن الحرية والعفاف والإسلام لها تأثير في ذلك، والمرْأةُ المزوّجة محرمة على الْغَيْرِ. الثَّاني: العفَّةُ قال تعالى:﴿مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ ﴾ [النساء: ٢٥]، وقوله:﴿مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ﴾ [النساء: ٢٤] [المائدة: ٥]،﴿وَٱلَّتِيٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا ﴾ [الأنبياء: ٩١] أي: أعفَّتْهُ. الثالث:الحرية في قوله:﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾ [النور: ٤]، يعني الحرائر؛ لأنَّهُ لو قَذَفَ غَيْرَ حرَّة لم يجلد ثمانين جلدة، وكذا قوله تعالى:﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾ [النساء: ٢٥]، وقوله:﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ [النساء: ٢٥]. الرَّابع: الإسلام قال تعالى:﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ ﴾ [النساء: ٢٥]، قيل في تفسيره فإذا أسْلَمْنَ، وهذا يقع معرفته في الاستثناء الواقع بعده، وهو قول بعض العلماء، فإنْ أُريدَ به هنا التَّزوج كان المعنى: وحرمت عليكم المحصنات أي المتزوجات، قال أبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ نزلت في نساء كُنَّ يهاجرن إلى رسول الله صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم ، ولهنَّ أزواج فيتزوّجْنَ بعض المسلمين، ثم يقدم أزواجهن مهاجرين فَنَهى اللهُ عن نكاحهن [ثم استثنى] فقال: {إِلاَّ مَا مَلَكَتَ أَيْمَانُكُمْ} يعني بالسّبي، [ولهن أزواج في دار الحرب يحل لمالكهن وطؤهنّ بعد الاستبراء؛ لأنَّ بالسّبي] يرتفع النِّكاح بينها وبين زوجها"[(١)].

(١) اللباب في علوم الكتاب، (٦/ ٢٩٨).

وعرض ابن عادل الحنبلي لقول الله تعالى:﴿وَلَا تُؤْتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥]، وذكر أن الخطاب في الآية فيه قولان:

الأول: "أنه خطاب الأولياء بأن يؤتوا السفهاء الذين تحت ولايتهم أموالهم لقوله تعالى:﴿وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ﴾[النساء: ٥]، وبه يصلح سياق الآية مع ما قبلها". (١)

القول الثاني: أنه خطاب للآباء بألا يدفعوا مالهم إلى أولادهم إذا كانوا لا يحفظون المال سفهاء، وعلى هذا فإضافة الأموال إليهم حقيقة، والقول الأول أرجح بدلالة سياق الآية؛ لأن ظاهر النهي التحريم، وأجمعوا على أنه لا يحرم عليه أن يهب من أولاده الصغار، ومن النسوان ما شاء من ماله، وأجمعوا على أنه يحرم على الولي أن يدفع إلى السفهاء أموالهم؛ لأنه قال في آخر الآية:﴿وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾، وهذه الوصية بالأيتام أشبه؛ لأن المرء مشفق بطبعه على ولده، فلا يقول له إلا المعروف، وإنما يحتاج إلى هذه الوصية مع الأيتام الأجانب. (٢)

قال ابن كثير: "والأظهر –والله أعلم– أن المراد بالإحصان ها هنا التزوج؛ لأن سياق الآية يدل عليه، حيث يقول الله تعالى:﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾[النساء:٢٥]، والآية الكريمة سياقها في الفتيات المؤمنات، فتعين أن المراد بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أُحْصِنَّ﴾، أي تزوجن كما فسره ابن عباس ومن تبعه"(٣).

وفي قول الله تعالى:﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْاْ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٢]

عرض ابن عادل الحنبلي لرأي ابن الخطيب، ورجح رأيه اعتمادًا على سياق الآية في ذلك، قال ابن الخطيب:"وهذا هو المختار؛ لأن قوله:{وإذا طلقتم النسآء} شرط، والجزاء قوله:«فلا تعضلوهن» والشرط خطاب مع الأزواج، فيكون الجزاء خطابًا معهم أيضًا؛ لأنه لو لم يكن كذلك، لصار تقدير الآية: إذا طلقتم النساء أيها الأزواج، فلا تعضلوهن أيها الأولياء، وحينئذ لا يكون بين الشرط والجزاء مناسبة أصلًا، وذلك يوجب تفكيك نظم الآية، وتنزيه كلام الله –عز وجل– عن مثل هذا، واجب. ثم يتأكد بوجهين آخرين:

---

(١) اللباب في علوم الكتاب، (٦/ ١٨٣).

(٢) اللباب في علوم الكتاب، (٦/ ١٨٤).

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤ه)، تحقيق، سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٠ه-١٩٩٩م، (٢٦٢/٢)، وأضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني (ت: ١٣٩٣ه)، دار الفكر للطباعة و النشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤١٥ه- ١٩٩٥م، (٢٠٠/٢).

الأول: أنه من أول آية الطلاق إلى هذا الموضع، خطاب مع الأزواج، ولم يجر للأولياء ذكر ألبتة، وصرف الخطاب إلى الأولياء خلاف النظم.

الثاني: أن ما قبل هذه الآية خطاب مع الأزواج في كيفية معاملتهم مع النساء بعد انقضاء العدة، فكان صرف الخطاب إلى الأزواج، أولى؛ لأنه ترتيب حسن لطيف، واستدل الأولون بما تقدم من سبب النزول.

ويمكن الجواب عنه من وجهين:

الأول: أن المحافظة على نظم كلام الله تعالى، أولى من المحافظة على خبر الواحد.(١)

الثاني: أن الروايتين في سبب النزول تعارضتا؛ فروي أن (معقل) كان يقول: فيّ نزلت هذه الآية، و(جابر) كان يقول فيّ نزلت، وإذا تعارضت الروايتان تساقطتا، فبقي ما ذكرناه من التمسك بنظم كلام الله تعالى سليمًا عن المعارض.

واحتجوا أيضًا بأن هذه الآية لو كانت خطابًا مع الأزواج، فلا تخلوا إما أن تكون خطابًا معهم قبل انقضاء العدة، أو بعد انقضائها، **والأول** باطل؛ لأن ذلك مستفاد من الآية الأولى، فلما حملنا هذه الآية على هذا المعنى، كان تكرارًا من غير فائدة، وأيضًا فقد قال تعالى:{فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْاْ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ}، فنهى عن العضل حال حصول التراضي، ولا يحصل التراضي بالنكاح، إلا بعد التصريح بالخطبة، ولا يجوز التصريح بالخطبة إلا بعد انقضاء العدة، وقال تعالى:﴿وَلَا تَعْزِمُواْ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

والثاني – أيضًا – باطل؛ لأن بعد انقضاء العدة، ليس للزوج قدرة على عضل المرأة، فكيف يصرف هذا النهي إليه؟!

ويمكن أن يجاب: بأن الرجل يمكن أن يكون بحيث يشتد ندمه على مفارقة المرأة، بعد انقضاء عدتها، وتلحقه الغيرة، إذا رأى من يخطبها، وحينئذ يعضلها عن من ينكحها، إما بأن يجحد الطلاق، أو يدعي أنه كان راجعها في العدة، أو يدس إلى من يخطبها بالتهديد والوعيد، أو يسيء القول فيها: بأن ينسبها إلى أمور تنفر الرجال عنها، فنهى الله تعالى الأزواج عن هذه الأفعال، وعرفهم أن تركها أزكى، وأطهر، من دنس الآثام. (٢)

وهذا النص يفهم منه إدراك ابن عادل الحنبلي لسياق كل آية، وما ورد فيها من أسباب نزولها، وهو أمر يعكس الإعجاز القرآني، وما تظهره الآيات القرآنية من وجوه تفسيرية بلاغية رائعة.

---

(١) انظر: اللباب في علوم الكتاب، (٤/ ١٦١)

(٢) اللباب في علوم الكتاب، (٤/ ١٦٢)

وقد أشار ابن عادل لأسلوب التقديم والتأخير مبيناً أثر سياق الآية في ذلك من خلال تفسيره لبعض آيات القرآن الكريم، فبعض الآيات تقدم لفظة في موضع، تؤخرها في موضع آخر، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]، وقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ [الإسراء: ٣١].

يقول ابن عادل الحنبلي:"في هذه الآية الكريمة قال: (نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ) فقدّم المخاطبين، وفي (الإسراء) قدّم ضمير الأولاد عليهم، فقال: (نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ)، فقيل: للتفنن في البلاغة"، وقال: "وأحسن منه أن يقال: الظاهر من قوله: (مِنْ إِمْلَاقٍ) حصول الإملاق للوالد، لا توقّعه وخشيته، فُبدئ أولًا بالعد، برزق الآباء بشارة لهم بزوال ما هم فيه من الإملاق، وأما في آية (الإسراء) فظاهرها أنهم موسرون، وإنما يخشون حُصول الفقر، ولذلك قال: (خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ)، وإنما يُخشى الأمور المتوقعة، فبدأ فيها بضمان رزقهم"(١).

وفي سورة الأنعام قال الله تعالى: (مِنْ إِمْلَاقٍ) لأنهم فقراء، فسياق الآية سياق الطمأنة، فقال تعالى: ﴿نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾، وإنما في سورة الإسراء السياق مختلف، إذ قال تعالى: ﴿نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ فبدأ بسياق طمأنتهم على أولادهم –أولًا– ثم خطابهم، وهذا من الإعجاز البلاغي في القرآن الكريم.(٢)

ولعل سبب ما تقدم يعود إلى السياق في الآيتين الذي كان يقتضي تقديم رزق الآباء في الآية الأولى على الأبناء، بينما يقتضي في الآية الثانية تقديم رزق الأبناء على الآباء.

وفي قول الله تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء: ٣]، رجح ابن عادل الحنبلي في الآية الكريمة أن المراد هنا التخيير بين تلك الأعداد(مثنى وثلاث ورباع)، وليس الجمع بينها، مستندًا على قاعدة نحوية وهي أن الواو قد تقوم مقام (أو)، يقول:"لأن (الواو) قد تقوم مقام (أو)، ومنه: {مثنى وثلاث ورباع} فأزال احتمال التخيير، وهذا إنما يتماشى عند الكوفيين؛ فإنهم يقيمون الواو مقام أو، وقال الزمخشري: «الواو قد تجيء للإباحة في قولك: جالس الحسن وابن سيرين «ألا ترى أنه لو جالسهما معًا، أو أحدهما كان ممتثلًا فجمع نفيًا لتوهم الإباحة»،

(١) اللباب في علوم الكتاب، (٥٠٩/٨).

(٢) اللباب في علوم الكتاب، (٥٠٩/٨).

قال أبو حيان: «وفيه نظر، لأنه لا تتوهم الإباحة؛ فإن السياق سياق إيجاب، فهو ينافي الإباحة، ولا ينافي التخيير، فإن التخيير يكون فى الواجبات»[1].

المطلب الثاني: الترجيح بدلالة سياق النص أو الآيات في تفسير اللباب.

سياق النص يأتي كجزء ووحدة من جملة السورة، لا يكون في آية بل في مجموعة آيات ويكون موضوعه واحدًا، وغرضه واحد، لكنه يتناسق ويتناسب مع وحدة السورة العام. ويظهر النص في سياق القصص، وبعض التشريعات، والموضوعات، كقصة آدم، وآيات بني إسرائيل، وآيات القبلة، وآيات الحج في سورة البقرة. فالسورة القرآنية تتضمن نصوصًا ومقاطع، مرتبطة المعاني، ولو تدبرت كل سورة لوجدتها تتجزأ إلى عدة مقاطع كل مقطع يتضمن غرضًا مستقلًا، وهذه الأغراض متناسقة ومتناسبة، يشير الدكتور محمد عبد الله دراز إلى هذا فيقول:"إن هذه المعاني تتسق في السورة كما تتسق الحجرات في البنيان، لا بل إنها لتلتحم فيها كما تلتحم الأعضاء في جسم الإنسان فبين كل قطعة وجارتها رباط موضعي من أنفسها كما يلتقي العظمان عند المفصل، ومن فوقهما تمتد شبكة من الوشائج تحيط بهما عن كثب كما يشتبك العضوان بالشرايين والعروق والأعصاب، ومن وراء ذلك كله يسري في جملة السورة اتجاه معين وتؤدي بمجموعها غرضًا خاصًا كما يأخذ الجسم قوامًا واحدًا، ويتعاون بجملته على أداء غرض اختلاف وظائفه العضوية" [2].

ومن الأمثلة على سياق النص الإخبار عن قوم شعيب في سورة الشعراء: قال تعالى: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمْ عَذَابُ يَوْمِ الظُّلَّةِ ۚ إِنَّهُ كَانَ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الشعراء:١٨٩] وما ذاك إلا لأنهم قالوا له في سياق القصة: ﴿فَأَسْقِطْ عَلَيْنَا كِسَفًا مِّنَ السَّمَاءِ إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [الشعراء:١٨٧] ، فأخبر أنه أصابهم عذاب يوم الظلة[3]، فهو أخذ في تفسير سياق المقطع للقصة.

ومنه أيضًا قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام:٨٢] يعني: بالشرك الذي هو الظلم العظيم؛ لأن السياق في قصة إبراهيم عليه السلام من أولها إلى آخرها، وهي إنّما وردت في نفي الشركاء والأضداد والأنداد، وليس فيها ذكر الطاعات والعبادات، فوجب حمل الظلم هاهنا على ذلك؛ إذ كل سياق القصة في قضايا التوحيد

(١) اللباب في علوم الكتاب (٣/ ٣٨٤)، والبحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر – بيروت، الطبعة: ١٤٢٠ هـ، (٢٦٩/٢)، والدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، (٣٢١/٢)، والتسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت ٧٤١هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤١٦ هـ، (١٧٨/١).

(٢) النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم، محمد عبد الله دراز، دار الثقافة ــ الدوحة، ١٩٨٥م، (ص ١٥٥).

(٣) ينظر: اللباب في علوم الكتاب، (٧٧/١٥)، وتفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٤٤٩/٣).

وإبطال ألوهية ما عدا الله سبحانه وتعالى، وليس فيها أحكام شرعية، ولا فيها طاعات ولا عبادات، حتى يقال: إنّه يحتمل أن الظلم هنا يقصد به المعاصي[1]، وإنما كله في هذا السياق.

ولابن عادل الحنبلي حديث جميل حول سياق الآيات، يتضح ذلك في تناوله للآية (١٨٥) من سورة البقرة، حيث يقول إن في اتصال هذه الآية بما قبلَها وجوهًا:

أحدها: أنَّه لما قال بعد إيجاب شهر رمضان وتبيين أحكامه: ﴿وَلِتُكَبِّرُواْ الله على مَاهَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[البقرة: ١٨٥] فأمر العبد بالتَّكبير الذي هو الذِّكر وبالشكر، أعلم العبد أنه سبحانه بلُطفه ورحمته قريب من العبد مطلع على ذكره وشُكره، فيسمع نداءه ويجيبُ دعاءه.

الثاني: أنه أمره بالتَّكبير أولًا، ثم رغبه في الدعاء ثانيًا تنبيهًا على أن الدعاء لا بُدَّ وأن يكون مسبُوقًا بالثناء الجميل؛ ألا ترى أن الخليل –عليه السَّلام– لمَّا أراد الدعاء قَدَّم أولًا الثناء؛ فقال:﴿الذى خَلَقَنِى فَهُوَ يَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٧٨] إلى قوله: ﴿والذى أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِى خَطِيئَتِى يَوْمَ الدين﴾[الشعراء: ٨٢] فلما فرغ من هذا الثناء، شرع في الدُّعاء، فقال:﴿رَبِّ هَبْ لِى حُكْماً﴾ [الشعراء: ٨٣] فكذا هاهنا.

الثالث: أنَّه لما فرض عليهم الصِّيام، كما فُرض على الذين من قبلهم؛ وكانوا إذا ناموا، حرم عليهم ما حرم على الصَّائم، فشَقَّ ذلك على بعضهم؛ حتَّى عصوا في ذلك التكليف، ثم نَدِمُوا وسألوا النبيَّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – عن توبتهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية الكريمة مُخبرًا لهم بقبول توبتهم، وبنسخ ذلك التَّشديد؛ بسب دعائهم وتضرُّعهم. [2]

وهذا بدوره يؤكد على أهمية سياق النص أو الآيات على الترجيح بين المعاني.

وفي قول الله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩١﴾ فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٢﴾ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩٣﴾ ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٩٤﴾﴾ [البقرة: ١٩١–١٩٤]

ذكر ابن عادل الحنبلي تحت عنوان فصل فيما قيل في النسخ بهذه الآية أن :"هذا الخطاب للنبي – صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعني: اقتلوهم، حيث أبصرتم مقاتلتهم

(١) ينظر: اللباب في علوم الكتاب، (٣٨/٣)، ومفاتيح الغيب، الفخر الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي (ت: ٦٠٦ه)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠هـ، (٤٩/١٣).

(٢) اللباب في علوم الكتاب، (٣/ ٢٩٢)

وتمكنتم من قتلهم، حيث كانوا في الحل، أو الحرم، وفي الشهر الحرام{وأخرجوهم من حيث أخرجوكم}، وذلك أنهم أخرجوا المسلمين من مكة؛ فقال: أخرجوهم من ديارهم كما أخرجوكم من دياركم، ويحتمل أنه أراد كما أخرجوكم من منازلكم، ففي الآية الأولى:أمر بقتالهم؛ بشرط إقدامهم، والآيات قبلها إنما هي أمرٌ من الله للمؤمنين بجهاد عدوهم على صفة، وذلك قوله:"وقاتلوا في سبيل الله الذين يُقاتلونكم"، والآيات بعدها، وقوله:"فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه" إنما هو في سياق الآيات التي فيها الأمرُ بالقتال والجهاد، واللهُ جل ثناؤه إنما فرض القتال على المؤمنين بعد الهجرة، وفي هذه الآية زاد في التكليف، وأمر بقتالهم، سواء قاتلوا، أو لم يقاتلوا، واستثنى [عنه] المقاتلة عند المسجد الحرام، ونقل عن مقاتل أنه قال: إن قوله:{وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم} منسوخ بقوله:{وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة}"[1]، قال ابن الخطيب:" وهذا ضعيف، فإن الآية الأولى دالة على الأمر بقتال من يقاتلنا، وهذا الحكم لم ينسخ، وأما أنها دالة على المنع من قتال من لم يقاتل، فهذا غير مسلم، مع ما نقل عن الربيع بن أنس، وأما قوله: إن هذه الآية، هي قوله تبارك وتعالى:{ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام} منسوخة بقوله تعالى:{وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة} فهو خطأ أيضًا؛ لأنه لا يجوز الابتداء بالقتال في الحرم، وهذا الحكم غير منسوخ" [2].

المطلب الثالث: الترجيح بدلالة سياق السورة في تفسير اللباب.

ثمة اتساق عام ينتظم موضوعات السورة الواحدة، ومن المعلوم أن إعجاز القرآن الكريم جاء التحدي فيه بالسور وليس بالآيات، فلكل سورة في القرآن الكريم محور عام وغرض رئيس أو أكثر يُستخلص من سياقها العام، يعرف بالوحدة الموضوعية للسورة، ولكل سورة طابعها الروحي، وقد أكد الدكتور/محمد بن عبد الله دراز ذلك في القرآن في سورة منه فقال: "ذلك هو تناسق أوضاعها، وائتلاف عناصرها، وأخذ بعضها بحجز بعض، حتى إنها لتنتظم منها وحدة محكمة لا انفصام لها" [3].

وكذلك السور المكية لها جو خاص وسياق مختلف عن السور المدنية، وقد أكد البقاعي على سياق السورة فقال: "الأمر الكلي المفيد لعرفان مناسبات الآيات في جميع القرآن هو أنك تنظر الغرض الذي سيقت له السورة" [4].

(١) اللباب في علوم الكتاب، (٣/ ٣٤٢)، وانظر: جامع البيان، (٣/ ٥٨١).

(٢) اللباب في علوم الكتاب، (٣/ ٣٤٣)

(٣) النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم، (ص ١٤٢).

(٤) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر (ت: ٨٨٥هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة (١٨/١).

وهناك فرق دقيق بين الوحدة الموضوعية للسورة وسياق السورة، أشار إليه د. محمد أبو موسى فقال: "فدراسة سياق السورة يعتمد الجانب العلمي التفسيري التأصيلي؛ وذلك لإبراز وحدة المعنى من خلال الدلالات السياقية. أما الوحدة الموضوعية للسورة فهي تعتمد الجانب الفكري النظري؛ لإبراز الوحدة العضوية للسورة"(١). وقد اعتمد الدكتور فضل حسن عباس سياق السورة في الرد على القائلين بالتكرار في القصص القرآني فقال: "التكرار –كما نراه– هو إعادة اللفظ نفسه في سياق واحد ولمعنى واحد، فإذا لم يتوفر هذان الشرطان، أي إذا لم يكن المعاد اللفظ نفسه" (٢)، وأشار الزركشي إلى سياق السورة عند قوله تعالى: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ﴾ [الرحمن:١٧] أن " ما ورد مثنى في سورة الرحمن؛ فلأن سياق السورة سياق المزدوجين" (٣).

وعرض ابن عادل الحنبلي في إشارة منه لإدراك سياق السورة ومدى ارتباط مطلع السورة بخواتيمها، يقول عند قول الله تعالى:﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ ۖ تَبْتَغِى مَرْضَاتَ أَزْوَٰجِكَ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التحريم: ١]، قال ابن الخطيب:"وجه تعلق هذه السورة بما قبلها، وذلك لاشتراكهما في الأحكام المخصوصة بالنساء، واشتراك الخطاب في الطلاق في أول تلك السورة يشترك مع الخطاب بالتحريم في أول هذه السورة؛ لأن الطلاق في أكثر السور يشتمل على تحريم ما أحل الله، وأما تعلق أول هذه السورة بآخر السورة؛ فلأن المذكور في آخر تلك السورة يدل على عظمة حضرة الله تعالى، وعلى كمال قدرته وعلمه، ولما كان خلق السماوات والأرض، وما بينهما من العجائب والغرائب مما ينافي القدرة على تحريم ما أحل الله، فلهذا قال: {لم تحرم ما أحل الله لك}".(٤)

وعرض ابن عادل الحنبلي لسورة الصافات، والخلاف في معنى (الإحضار) هل المراد به الإحضار للعذاب أو الإحضار لمشاهدة الحساب؟

وأشار ابن عادل إلى سياق السورة عند قول الله تعالى:﴿وَجَعَلُوا۟ بَيْنَهُۥ وَبَيْنَ ٱلْجِنَّةِ نَسَبًا ۚ وَلَقَدْ عَلِمَتِ ٱلْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴾ [الصافات: ١٥٨]، يقول:" أي علمت الجنة أن الذين قالوا هذا القول محضرون النار ومعذبون"(٥)؛ لأن سياق سائر الآيات التي ذكر فيها الإحضار في هذه السورة، إنما عُنِيَ به الإحضار في العذاب، فكذلك في هذا الموضع،

(١) من أسرار التعبير القرآني، "دراسة تحليلية لسورة الأحزاب"، محمد أبو موسى، مكتبة وهبة للطباعة والنشر، ٢٠١٢م، (ص ٥٧).

(٢) قصص القرآن الكريم، فضل حسن عباس (ت: ١٤٣١هـ-٢٠١١م)، دار النفائس، الأردن، الطبعة الثالثة، ٢٠١٠م، (ص ٧١).

(٣) البرهان في علوم القرآن، الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر(ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق، محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الأولى، ١٣٧٦هـ-١٩٥٧م، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، (١٦/٤).

(٤) اللباب في علوم الكتاب، (١٩/ ١٨٤).

(٥) اللباب في علوم الكتاب، (١٦/ ٣٥٢).

وقيل: "المراد ولقد علمت الجنة أن الجنة أنهم سيحضرون في العذاب. فعلى (القول) **الأول:** الضمير عائد إلى قائل هذا القول، وعلى (القول) **الثاني** عائد إلى نفس الجنة" [(١)].

فاستدل على هذا المعنى من خلال سياق السورة، فقد ورد ذكر الإحضار في هذه السورة مرتين غير هذا الموضع: الأول: ﴿وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ﴾ [الصافات:٥٧]، والثاني: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَإِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ [الصافات: ١٢٧]، وكلاهما بمعنى الإحضار للعذاب، فيكون هذا الموضع بمعناهما.

قال ابن جرير الطبري: "إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ إن هؤلاء الذين قالوا هذا لمحضَرُون: لمعذّبون. وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: إنهم لمحضرون العذاب، لأن سائر الآيات التي ذكر فيها الإحضار في هذه السورة، إنما عُنِيَ به الإحضار في العذاب، فكذلك في هذا الموضع"[(٢)].

المطلب الرابع: الترجيح بدلالة السياق العام للقرآن في تفسير اللباب.

السياق العام للقرآن يعني مقاصد القرآن الأساسية، ومعانيه الكلية أو أساليبه المطردة، ومعنى مقاصد القرآن: "الغايات التي أنزل القرآن لأجلها تحقيقًا لمصالح العباد"[(٣)]، أو هي مراد الله تعالى من إنزاله القرآن على المكلفين به، وتضمن القرآن الكريم مقاصد وأهدافًا متعددة، مبنية على مصالح العباد في دنياهم وأخراهم، ومتضمنة لأسباب السعادة في المعاش والمعاد، وفهم هذه المقاصد والأغراض الأساسية لنزول القرآن الكريم أمر لابد منه عند المفسر لكلام الله، ويرى ابن عاشور -رحمه الله تعالى- أن غرض المفسر "هو بيان ما يصل إليه، أو ما يقصده من مراد الله تعالى في كتابه بأتم بيان يحتمله المعنى، ولا يأباه اللفظ من كل ما يوضح المراد من مقاصد القرآن، أو يتوقف عليه فهمه أكمل فهم، أو يخدم المقصد تفصيلًا وتفريعًا ... فلا جرم كان رائد المفسر في ذلك أن يعرف على الإجمال مقاصد القرآن مما جاء لأجله"[(٤)].

أما المعاني الكلية للقرآن الكريم أو الأساليب المطردة فهي ما يرد في القرآن الكريم من ألفاظ يطرد أو يغلب استعمالها على معنى واحد، وهو ما يسميه بعض العلماء بـ (كليات الألفاظ القرآنية)[(٥)]، وهو ما يصدر به المفسرون تفسير بعض الألفاظ بقولهم:

---

(١) اللباب في علوم الكتاب، (١٦/ ٣٥٢-٣٥٣).

(٢) تفسير الطبري جامع البيان – ط دار التربية والتراث، (٢١/ ١٢٢)

(٣) مقاصد القرآن من تشريع الأحكام، عبد الكريم الحامدي، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م ، (ص ٢٩).

(٤) التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي (ت: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤هـ، (١/ ٤١-٤٢).

(٥) التفسير اللغوي للقرآن الكريم، د/ مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ه، (ص١٠٣)، وانظر: دلالة السياق منهج مأمون لتفسير القرآن، عبد الوهاب رشيد أبو صفية، دار عمار للنشر والتوزيع، ٢٠١٢م، (ص ٨٨).

كل ما في القرآن من كذا، فهو كذا، وهذا هو الغالب في التعبير عن كليات القرآن[١]، ومن الأمثلة عليها: قول ابن عباس رضي الله عنه: " كل شيء في القرآن زجر فهو عذاب"، وقول مجاهد –رحمه الله–:" كل ظن في القرآن فهو علم"[٢]، وقول سفيان بن عيينه: "ما سمى الله له مطرًا في القرآن إلا عذابًا"[٣]، وقد أشار إلى ذلك الإمام ابن القيم فقال: "للقرآن عرف خاص ومعان معهودة، لا يناسبه تفسيره بغيرها، ولا يجوز تفسيره بغير عرفه والمعهود من معانيه، فإن نسبة معانيه إلى المعاني كنسبة ألفاظه إلى الألفاظ، بل أعظم، فكما أن ألفاظه ملوك الألفاظ وأجلها وأفصحها، ولها من الفصاحة أعلى مراتبها التي تعجز عنها قدر العالمين، فكذلك معانيه أجل المعاني وأعظمها وأفخمها، فلا يجوز تفسيره بغيرها من المعاني التي لا تليق به" [٤].

وإذا أسقطنا هذا الكلام على تفسير اللباب في علوم الكتاب لابن عادل الحنبلي نجده يتحدث عن القرآن الكريم من زاوية المحكم والمتشابه في إشارة منه لإدراك أهمية السياق العام للقرآن في الترجيح بين المحكم والمتشابه، يقول: "اعلم أن القرآن الكريم كله محكم من جهة الإحكام والإتقان والفصاحة وصحة المعاني، وكونه كلامًا حقًا؛ لقوله تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ﴾[هود: ١]، وقوله:﴿تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡحَكِيمِ ﴾[يونس: ١]، فهو أفضل من كل كلام يوجد في هذه المعاني، ولا يمكن أحد أن يأتي بكلام يساويه فيها، والعرب تقول في البناء الوثيق، والعقد الوثيق الذي لا يمكن حله: محكم، وكله متشابه من حيث إنه يشبه بعضه بعضًا في الحسن، ويصدق بعضه بعضًا؛ لقوله تعالى:﴿كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا مَّثَانِيَ تَقۡشَعِرُّ﴾[الزمر:٢٣]، وذكر في هذه الآية أن بعضه محكم، وبعضه متشابه، واختلف المفسرون في المحكم – هنا – والمتشابه، فقال ابن عباس: المحكمات هي الآيات الثلاث في سورة الأنعام، ﴿قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡ عَلَيۡكُمۡۖ أَلَّا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ﴾ [الأنعام: ١٥١]الآيات، ونظيرها في بني إسرائيل ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًاۚ﴾ [الإسراء: ٢٣]، وعنه أنه قال: المتشابهات: حروف التهجي في أوائل السور"[٥].

وهذا النص يشير إلى السياق العام للقرآن، وكونه نصًا واحدًا يتضمن المعاني الكلية، والأساليب المطردة التي تنظم حياة البشر في كل أمورها.

---

(١) التفسير اللغوي للقرآن الكريم، (ص١٠٣).

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن، (١٩/١).

(٣) التحرير والتنوير، (١٢٤/١).

(٤) بدائع الفوائد، ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (٧٥١هـ)، تحقيق، علي بن محمد العمران، إشراف، بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ، (٨٧٧/٣).

(٥) اللباب في علوم الكتاب، (٥/ ٣٠)

وتعليقًا على آية الإحسان للوالدين أشار ابن عادل الحنبلي إلى"أن الحكم المرتب على الوصف يشعر بغلبة الوصف، فالأمر بتعظيم الوالدين لمحض كونهما والدين، وذلك يقتضي العموم، وهكذا الاستدلال بقوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلا كَرِيما﴾ [الإسراء: ٢٣]، وهذا نهاية المبالغة في المنع من إيذائهما إلى أن قال: ﴿وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرا﴾ [الإسراء: ٢٤]، فصرح ببيان السبب في وجوب هذا التعظيم"(١)

وذكر ابن عادل الحنبلي في قوله تعالى:﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، يقول:"و(البعولة) فيها قولان:

أحدهما: إنه جمع «بعل» كالفحولة والذكورة والجدودة والعمومة، والهاء زائدة مؤكدة لتأنيث الجماعة ولا ينقاس، بل إنما يجوز إدخالها في جمع رواة أهل اللغة عن العرب، فلا يقال في كعب: كعوبة، ولا في كلب: كلابة، والبعل زوج المرأة؛ قالوا: وسمي بذلك على المستعلي، فلما علا من الأرض فشرب بعروقه، ويقال:بعل الرجل يبعل؛ كمنع يمنع، ويشترك فيه الزوجان؛ فيقال للمرأة: بعلة؛ كما يقال لها: زوجة في كثير من اللغات، وزوج في أفصح الكلام، فهما بعلان كما أنهما زوجان، وأصل البعل: السيد المالك فيما نقل، يقال: من بعل هذه الناقة؟ كما يقال من ربها؟ وبعل: اسم صنم، كانوا يتخذونه ربا؛ قال – تعالى:﴿أَتَدْعُونَ بَعْلا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ ٱلْخَٰلِقِينَ﴾ [الصافات: ١٢٥]، وقد كان النساء يدعون أزواجهن بالسودد.

الثاني: أن البعولة مصدر، يقال: بعل الرجل يبعل بعولة وبعالًا، إذا صار بعلًا، وباعل الرجل امرأته: إذا جامعها؛ ومنه الحديث: أن النبي – عليه الصلاة والسلام – قال في أيام التشريق: « أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَبَعَالٍ» (٢)، وامرأة حسنة التبعل إذا كانت تحسن عشرة زوجها، ومنه الحديث:«إِذَا أَحْسَنَتْنَّ تَبَعُّلَ أَزْوَاجِكُنّ »(٣).

وهذا التحليل من ابن عادل يشير إلى إدراكه للسياق العام في القرآن، لأن" كل (بعل) فى القرآن يعنى الزوج. غير واحد فى الصافات (أتدعون بعلًا) يعنى ربا"(٤).

---

(١) اللباب في علوم الكتاب، (٢/ ٢٣٢).

(٢) سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م، (٢٠٧/٣)، رقم الحديث(٢٤٠٧)، قال الواقدي: حديث ضعيف، غير أن الرواية الصحيحة التي جاءت في مسلم هي:«أيام التشريق أيام أكل وشرب»، انظر: صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ – ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ١٣٧٤هـ – ١٩٥٥م، (٨٠٠/٢)، رقم الحديث(١١٤١).

(٣) اللباب في علوم الكتاب، (٤/ ١٢١-١٢٢)، والحديث في: النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، (١٤١/١).

(٤) تفسير مقاتل بن سليمان، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخى (ت ١٥٠هـ)، تحقيق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث –بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤٢٣ هـ، (٥/ ٦٩).

وفي قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِيٓ إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيٓ إِنَّ رَبِّي غَفُور رَّحِيم﴾ [يوسف: ٥٣]، ذكر ابن عادل الحنبلي أن "تفسير هذه الآية يختلف باختلاف ما قبلها؛ لأنه إن قلنا قوله:﴿ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِٱلْغَيْبِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ ٱلْخَآئِنِينَ﴾[يوسف: ٥٢]، كلام يوسف، كان هذا أيضًا كلام يوسف، وإن قلنا: إنه من تمام كلام المرأة، كان هذا أيضًا كذلك، وإذا قلنا: إنه من كلام يوسف عليه الصلاة والسلام، فقالوا: إنه صلوات الله وسلامه عليه لما قال:{ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب}، قال جبريل عليه السلام ولا حين هممت، فعند هذا، قال يوسف عليه الصلاة والسلام:{وما أبرىء نفسي إن النفس لأمارة بالسواء}، أي: بالزنا،{إلا ما رحم ربي}، أي عصم، {إن ربي غفور رحيم} للهمّ الذي همّ به، «رحيم»، أي لو فعلته، لتاب عليّ، قال ابن الخطيب رحمه الله: هذا ضعيف؛ فإنا بينا في الآية الأولى برهانًا قاطعًا على براءته من الذنب"(١).

فإن قيل: ما جوابكم عن هذه الآية؟، فنقول: فيه وجهان:

الأول: أنه صلوات الله وسلامه عليه لما قال {ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب، كان ذلك جاريًا مجرى المدح لنفسه،وتزيكتها؛ وقال سبحانه {فلا تزكوا أنفسكم}[النجم: ٣٢] فاستدركه على نفسه بقوله: {وما أبرىء نفسي}، والمعنى: فلا أزكي نفسي{إن النفس لأمارة بالسواء}، ميالة إلى القبائح، راغبة في المعصية.

الثاني: أن الآية لا تدل البتة على شيء مما ذكروه؛ لأن يوسف صوات الله وسلامه عليه لما قال: {ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب}، بين أن ترك الخيانة ما كان لعدم الرغبة، ولعدم ميل النفس؛ لأن النفس أمارة بالسوء، تواقة إلى اللذات، فبين بهذا الكلام أن ترك الخيانة، ما كان لعدم الرغبة، بل لقيام الخوف من الله تعالى، وإذا قلنا: إن هذا الكلام من بقية كلام المرأة، ففيه وجهان:

الأول:{وما أبرىء نفسي}، عن مراودته، ومرادها تصديق يوسف في قوله: {هي راودتني عن نفسي} [يوسف: ٢٦] .

والثاني: أنها لما قالت: {ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب}، قالت:{وما أبرىء نفسي}، من الخيانة مطلقاً؛ فإني قد خنته حين أحلت الذنب عليه، وقلت: {ما جزآء من أراد بأهلك سواءا إلا أن يسجن أو عذاب أليم} [يوسف:٢٥]؛ وأودعته في السجن، كأنها أرادت الاعتذار مما كان.

فإن قيل: أيهما أولى، جعل هذا الكلام كلامًا ليوسف، أم جعله كلامًا للمرأة، قلنا: جعله كلامًا ليوسف مشكل؛ لأن قوله: «قالت امرأة العزيز الآن حصحص الحق» كلام

(١) اللباب في علوم الكتاب، (١١/ ١٣١).

موصول بعضه ببعض إلى آخره، فالقول بأن بعضه كلام المرأة، والبعض كلام يوسف، تخلل الفواصل الكثيرة بين القولين، وبين المجلسين بعيد.

فإن قيل: جعله كلامًا للمرأة مشكل أيضًا؛ لأن قوله تعالى: {ومآ أبرىء نفسي إن النفس لأمارة بالسواء إلا ما رحم ربي} كلام لا يحسن صدوره إلا ممن احترز عن المعاصي، ثم يذكر هذا الكلام على سبيل النفس، ولا يليق ذلك بالمرأة التي استفرغت جهدها في المعصية"(١).

هذه الآية تدل على النظر للسياق العام للقرآن لأنها تدل على أن الطاعات والإيمان لا يحصلان إلا من الله تعالى؛ لقوله تعالى:{إلا ما رحم ربي} فدل ذلك على إن انصراف النفس من السوء لا يكون إلا برحمة الله، ودلت الآية على أن من حصلت تلك الحرمة له، حصل ذلك الانصراف، ولا يمكن تفسير هذه الرحمة بإعطاء العقل، والقدرة، والألطاف، كما قاله القاضي رحمه الله؛ لأن كل ذلك مشترك بين الكافر والمؤمن، فوجب تفسيرها بشيء آخر، وهو ترجيح داعية الطاعة على داعية المعصية. (٢)

وفي تناول ابن عادل الحنبلي لعصمة الملائكة، عند قول الله تعالى﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن دَآبَّةٍ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [النحل: ٤٩-٥٠]

ذكر أن الآية قد دلت على عصمة الملائكة عن جميع الذنوب؛ لأن قوله{وهم لا يستكبرون} يدل على أنهم منقادون لخالقهم، وأنهم ما خالفوه في أمر من الأمور، كقوله:﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ [مريم: ٦٤]، وقوله:﴿لَا يَسْبِقُونَهُۥ بِٱلْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٧]، وكذلك قوله -جل وعز-: ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ [التحريم: ٦]، وذلك يدل على أنهم فعلوا كل ما أمروا به، فدل على عصمتهم عن كل الذنوب.

فإن قيل: هب أن الآية دلت على أنهم فعلوا كل ما أمروا به، فلِمَ قلتم: إنها تدل على أنهم تركوا كل ما نُهوا عنه؟ فالجواب: أن كل من نهى عن شيء، فقد أمر بتركه؛ وهذا مستفاد من السياق العام للآيات، وحينئذ يدخل في اللفظ، فإذا ثبت بهذه الآية كون الملائكة معصومين من كل الذنوب، وثبت أن إبليس ما كان معصومًا من الذنوب، بل كان كافرًا؛ لزم القطع بأن إبليس ما كان من الملائكة، وأيضًا: فإنه – تعالى – قال في صفة الملائكة: {وهم لا يستكبرون}، ثم قال عز وجل لإبليس ﴿أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ ٱلْعَالِينَ﴾ [ص: ٧٥]، وقال:﴿قَالَ فَٱهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَٱخْرُجْ إِنَّكَ

(١) اللباب في علوم الكتاب، (١١/ ١٣٢).

(٢) انظر: اللباب في علوم الكتاب، (١١/ ١٣٣).

مِنَ ٱلصَّٰغِرِينَ ﴾ [الأعراف: ١٣]، وثبت أن الملائكة لا يستكبرون، وثبت أن إبليس تكبر، واستكبر، فوجب أن لا يكون من الملائكة. (١)

وللخصم أن يجيب بأن إبليس لو لم يكن من الملائكة، لما ذم على تركه المعهود من ترك مخالفة الأمر، ومن الاستكبار، فلما خالف الأمر، واستكبر، خرج من حيز الملائكة، ولعن، وطرد؛ لأنه خالف المعهود من حاله.

قال ابن الخطيب – رحمه الله – "ولما ثبت بهذه الآية وجوب عصمة الملائكة، ثبت أن القصة الخبيثة التي يذكرونها في حق هاروت وماروت باطلة، فإن الله – تبارك وتعالى– وهو أصدق القائلين لما شهد في هذه الآية على عصمة الملائكة وبراءتهم من كل ذنب؛ وجب القطع بأن تلك القصة باطلة كاذبة، واحتج الطاعنون في عصمة الملائكة بهذه الآية فقالوا: إن الله– تعالى– وصفهم بالخوف، ولولا أنهم يجوزون من أنفسهم الإقدام على الذنوب، وإلا لم يحصل الخوف، والجواب من وجهين: **الأول:** أنه– تعالى– حذرهم من العقاب؛فقال﴿وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّيٓ إِلَٰهٌ مِّن دُونِهِۦ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ ۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٢٩] فللخوف من العذاب يتركون الذنب". (٢)

الثاني: أن ذلك الخوف خوف الإجلال؛ هكذا نقل عن ابن عباس؛ كقوله تعالى ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨]...وهذا يدل على أنه كلما كانت معرفة الله أتم، كان الخوف منه أعظم. وهذا الخوف لا يكون إلا خوف الإجلال والكبرياء" (٣).

وفي سياق متصل جمع ابن عادل الحنبلي مجموعة من الآيات الكريمة، يجمع بين مجموعها الأمر بالتوحيد، وأنواع الطاعات، والإعراض عن الدنيا، والإقبال على الآخرة، وهو سياق عام في القرآن الكريم كله، يقول ابن عادل: "قوله تعالى:{وبالوالدين إحسانا}[الإسراء: ٢٣] وقوله: {فلا تقل لهمآ أف} [الإسراء: ٢٣]، وقوله {ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما وقل رب ارحمهما} [الإسراء: ٢٣، ٢٤] {وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيرا} [الإسراء: ٢٦] وقوله: {فقل لهم قولا ميسورا} [الإسراء: ٢٨] {ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها} [الإسراء: ٢٩] {ولا تقتلوا أولادكم} [الإسراء: ٣١] {ولا تقتلوا النفس} [الإسراء: ٣٣] {ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف في القتل إنه كان منصورا} [الإسراء: ٣٣]، {وأوفوا بالعهد} [الإسراء: ٣٤]، وقوله: {وأوفوا الكيل} [الإسراء: ٣٥]، {وزنوا بالقسطاس المستقيم} [الإسراء: ٣٥] وقوله: {ولا تقف ما ليس لك به علم} [الإسراء: ٣٦] {ولا تمش في

(١) انظر: اللباب في علوم الكتاب، (١٢/ ٧٤).

(٢) انظر: اللباب في علوم الكتاب، (١٢/ ٧٥).

(٣) انظر: اللباب في علوم الكتاب، (١٢/ ٧٥).

الأرض مرحا} [الإسراء: ٣٧] {ولا تجعل مع الله إلها آخر}، فهذه خمسة وعشرون تكليفًا، بعضها أوامر وبعضها نواه، جمعها الله تعالى في هذه الآيات، وجعل فاتحتها قوله: {لا تجعل مع الله إلها آخر فتقعد مذمومًا مخذولًا} [الإسراء: ٢٢]، وخاتمتها قوله: {ولا تجعل مع الله إلها آخر فتلقى في جهنم ملوما مدحورا} وإنما سماها حكمة؛ لوجوه:

الأول: أن حاصلها يرجع إلى الأمر بالتوحيد، وأنواع الطاعات والخبرات والإعراض عن الدنيا، والإقبال على الآخرة، والعقول تدل على صحتها، فالآتي بمثل هذه الشريعة لا يكون داعيًا إلى دين الشيطان، بل الفطرة الأصلية تشهد بأنه يكون داعيًا إلى دين الرحمن.

الثاني: أن هذه الأحكام المذكورة في هذه الآيات شرائع واجبة الرعاية في جميع الأديان والملل، ولا تقبل النسخ والإبطال، فكانت محكمة وحكمة من هذه الاعتبارات.

الثالث: أن الحكمة عبارة عن معرفة الحق لذاته، والخير لأجل العمل به؛ فالأمر بالتوحيد عبارة عن القسم الأول، وسائر التكاليف عبارة عن تعلم الخيرات؛ لأجل العمل بها. (١)

(١) انظر: اللباب في علوم الكتاب (١٢/ ٢٩١)، و(١٢/ ٢٩٠).

أهم النتائج والتوصيات:

أ ــ نتائج عامة:

١ــ أكد البحث أن السياق يرشد إلى المسلك الصحيح الذي يوصل إلى فهم مراد الله تعالى في كلامه، وهذه القاعدة من أهم القواعد المتعلقة بالسياق، وهي تبين منزلة السياق في الوصول للمعنى الصحيح الذي هو مراد الله تعالى في كلامه؛ وذلك لأن السياق هو الذي يجعل الكلام متناسقًا منتظمًا، وهذا هو المتوافق مع كتاب الله المحكم المعجز الذي انتظمت سوره وآياته. وتفسير كلام الله على وجه يراعي انتظامه أعظم مسلك في تفسيره، وأدعى إلى الوصول لمراد الله فيه.

٢ــ أكد البحث أنه لا عبرة بخصوص السياق الذي نزلت فيه الآية، وإنما العبرة بسياقها العام، وهو ما دل عليه غرضها وحكمها العام، ولهذا جاءت ألفاظ القرآن عامة، فإذا كانت الآية نازلة في سبب معين؛ فإن هذا يبين المعنى المراد، لكنه لا يعني بحال قصر الحكم في الآية على خصوص سببها.

٣ــ يرى البحث أن خصوص السبب عمدة في فهم المعنى، وعموم اللفظ عمدة في حكم الآية، إلا أن ما نزلت الآية بخصوصه قطعية الدخول في معنى الآية؛ إذ هي الأصل فيها، لكن الآية تشمل غيره من جهة القياس على وصفه، ولهذا فكثيرًا ما تكون الآيات نازلة بحال معين أو حدث خاص أو شخص مقصود، إلا أنها تأتي بصيغة العموم فتعم غيره من جهة الوصف؛ لأن القرآن عام في حكمه، إلا أنه يجب اعتبار ما نزلت فيه الآية في بيان المعنى ابتداءً؛ لأنه المحدد للوصف وللغرض من الآية.

ب ــ نتائج خاصة:

١ــ أظهر البحث أن ابن عادل الحنبلي قد استخدم قاعدة: (عود الضمير على ما يفهم من سياق الكلام)، وهو كثير عنده، حيث رجح عود الضمير في قوله تعالى:(فكفارته إطعام) على (الحنث)، أي: فكفارة الحنث بدلالة سياق الكلام.

٢ــ جعل ابن عادل الحنبلي (توحيد مرجع الضمائر في السياق الواحد أولى من تفريقها) إذا جاءت ضمائر متعددة في سياق واحد، واحتملت في مرجعها أقوالًا متعددة، فتوحيد مرجعها وإعادتها إلى شيء واحد أولى وأحسن؛ لانسجام النظم، واتساق السياق، وقد أشار ابن عادل الحنبلي إلى هذه القاعدة عند تفسيره لقول الله تعالى:(وإنه على ذلك لشهيد).

٣ــ رجح ابن عادل الحنبلي: (القول الذي تؤيده قرائن السياق على ما خالفه)، وقد ظهرت هذه القاعدة عند حديث ابن عادل الحنبلي عن آية قد القميص في سورة يوسف، مما يدل على صحة اعتماد قرينة السياق في الترجيح بين الأقوال. حيث يشير إلى أن

شهادة الشاهد على قريبه أولى بالقبول من شهادته له؛ لأن الظاهر من حال القريب أن يشهد لقريبه، لا أن يشهد عليه، وهذا الترجيح إنما يصار إليه إذا كانت دلالة الشهادة ظنية، وذلك إنما يكون في شهادة الرجل.

٤ــ انطلق ابن عادل من الخلاف في الأوجه الإعرابية إلى قاعدة (حمل كلام الله على الأوجه الإعرابية اللائقة بالسياق والموافقة لأسلوب القرآن وأدلة الشرع)، حيث عرض لقول الله تعالى (يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسۡبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ)، إن هذه القاعدة تعني أنه يجب حمل كلام الله تعالى على المعاني والأوجه اللغوية والإعرابية والبلاغية اللائقة بسياق الآية والموافقة لأسلوب القرآن، دون الأوجه القاصرة عنه، وليس كل ما ثبت في اللغة صح حمل آيات التنزيل عليه، إذ القرآن هو أعظم الكلام، فلا بد من حمله على أكمل الوجوه وأعظمها، ولا يجوز حمله على المعاني القاصرة بمجرد الاحتمال النحوي والإعرابي.

٥ــ جعل ابن عادل الحنبلي (كل تفسير ليس مأخوذًا من دلالة ألفاظ الآية وسياقها فهو رد على قائله)، وذلك إذا ورد تفسير خرج بمعاني كتاب الله تعالى عما تدل عليه ألفاظه وسياقه، ولم يدلّ اللفظ على هذا المعنى بأي نوع من الدلالة: مطابقة، أو تضمناً أو التزامًا، أو مفهومًا، أو موافقًا، أو مفهومًا مخالفًا، فهو مردود. وهذه القاعدة تظهر في حديث ابن عادل الحنبلي في تفسيره لقول الله تعالى:{بإمامهم}.

٦ــ رجح ابن عادل الحنبلي أن (الإحصان) يعني (الزواج) بدلالة سياق الآية، وكذلك رجح الخطاب في الآية (ولا تؤتوا السفهاء) أنه للأولياء بأن يؤتوا السفهاء الذين تحت ولايتهم أموالهم، وذلك بسياق الآية أيضًا.

٧ــ رجح ابن عادل في قول الله تعالى (مثنى وثلاث ورباع) أن المعنى على التخيير بين تلك الأعداد، وليس على الجمع بينها، وذلك بدلالة سياق النص، أو مجموع الآيات في هذه السورة الكريمة، مستندًا على أن الواو في الآية قد تقوم مقام (أو).

٨ــ رجح ابن عادل معنى (الإحضار) في قول الله تعالى:(إنهم لمحضرون)، أي: لمحضرون العذاب؛ بدلالة سياق السورة؛ لأن سائر آيات هذه السورة تعني الإحضار في العذاب.

٩ــ أشار ابن عادل الحنبلي إلى السياق العام للقرآن الكريم، وكونه نصًا واحدًا يتضمن المعاني الكلية والأساليب المطردة، وذلك حينما عرض لموضوع(تعظيم الوالدين) وذكر أن الحكم المرتب على الوصف يشعر بغلبة الوصف، وهذا يقتضي العموم.

ج ــ التوصيات:

١ــ يوصي البحث بعمل معجم للسياق في التفاسير المختلفة.

٢ــ البحث عن الترجيحات بين المعاني التفسيرية بين كتب التفسير المختلفة.

٣ــ عقد المقارنات بين المفسرين سواء كانوا من مدرسة واحدة أو من مدارس تفسيرية مختلفة.

٤ــ التوجه نحو إعادة تحقيق بعض التفاسير القديمة التي تدعو الحاجة إلى إعادة تحقيقها.

فهرس المصادر والمراجع:

١ــ إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية، بدون طبعة وبدون تاريخ.

٢ــ أدب الكاتب: لابن قتيبة (ت٢٦٧هـ)، تحقيق: محمد الدالي، مؤسسة الرسالة، د.ت.

٣ــ أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل، محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢ هـ)، تحقيق: القاضي حسين بن أحمد السياغي – الدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م.

٤ــ الأضداد: لابن الأنباري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، وزارة الإعلام الكويتية، ط٢، ١٩٨٦م.

٥ــ أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني (ت: ١٣٩٣ه)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤١٥ه- ١٩٩٥م.

٦ــ الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشرة – أيار / مايو ٢٠٠٢ م.

٧ــ الإيضاح في علوم البلاغة، القزويني (ت٧٣٩هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المنعم خفاجي، ط٤، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٧٥م.

٨ــ البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

٩ــ البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر – بيروت، ١٤٢٠ هـ.

١٠ــ بدائع الفوائد، ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (٧٥١هـ)، تحقيق، علي بن محمد العمران، إشراف، بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ. وطبعة: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، د.ت.

١١ــ البرهان في علوم القرآن، الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر(ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركائه، الطبعة الأولى، ١٣٧٦ه-١٩٥٧م.

١٢ــ البيان والتبيين، للجاحظ (ت٢٥٥هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، مطبعة المدني، ١٩٨٥م.

١٣ــ تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، تحقيق: جماعة من المختصين من إصدارات: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت – المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، ١٩٦٥ – ٢٠٠١م.

١٤ــ التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت ٨٨٥ هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، مكتبة الرشد – السعودية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.

١٥ــ التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤ه.

١٦ــ تسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة ويليه «فائت التسهيل»، صالح بن عبد العزيز بن علي آل عثيمين الحنبلي مذهبًا، النجدي القصيمي البُرَدِي (١٣٢٠ هـ – ١٤١٠ هـ)، تحقيق: بكر بن عبد الله أبو زيد، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١م.

١٧ــ التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت ٧٤١هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت، الطبعة الأولى – ١٤١٦هـ.

١٨ــ التعبير القرآني، د. فاضل صالح السامرائي، دار عمار، عمان، ط٢، ٢٠٠٢م.

١٩ــ تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤ه)، تحقيق، سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٠ه-١٩٩٩م.

٢٠ــ التفسير اللغوي للقرآن الكريم، د/ مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ه.

٢١ــ تفسير مقاتل بن سليمان، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي (ت ١٥٠هـ)، تحقيق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث – بيروت، الطبعة الأولى – ١٤٢٣ هـ.

٢٢ــ التفسير والمفسرون: أساسياته واتجاهاته ومناهجه في العصر الحديث، الدكتور فضل حسن عبَّاس، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٣٧ هـ – ٢٠١٦م.

٢٣ــ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر، محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ – ٣١٠هـ)، دار التربية والتراث – مكة المكرمة، بدون تاريخ نشر، وطبعة من تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار عالم الكتب، الرياض، ط١، ٢٠٠٣م.

٢٤ــ الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م.

٢٥ــ الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، د.ت.

٢٦ــ دلالة السياق منهج مأمون لتفسير القرآن، عبد الوهاب رشيد أبو صفية، دار عمار للنشر والتوزيع، ٢٠١٢م.

٢٧ــ سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ«كاتب جلبي» وبـ«حاجي خليفة» (المتوفى ١٠٦٧ هـ)، تحقيق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي، تدقيق: صالح سعداوي صالح، مكتبة إرسيكا، إستانبول – تركيا،٢٠١٠م.

٢٨ــ سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م.

٢٩ــ السياق القرآني عند ابن عادل من خلال تفسيره (اللباب)، أ.د. شاكر محمود السعدي، أ.م.د. حسين داخل البهادلي، الجامعة العراقية – العراق، جامع الكتب الإسلامية، د.ت.

٣٠ــ صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري(٢٠٦ – ٢٦١هـ)، تحقيق:محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه،القاهرة،١٣٧٤هـ–١٩٥٥م.

٣١ــ قصص القرآن الكريم، فضل حسن عباس (ت: ١٤٣١ه–٢٠١١م)، دار النفائس، الأردن، الطبعة الثالثة، ٢٠١٠م.

٣٢ــ قواعد الترجيح المتعلقة بالنص عند ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير– دراسة تأصيلية تطبيقية، عبير بنت عبد الله النعيم، دار التدمرية، الرياض– المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٣٦ هـ – ٢٠١٥م.

٣٣ــ قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، د/ حسين الحربي، دار القاسم، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.

٣٤ــ كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى – بغداد، ١٩٤١م.

٣٥ــ الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش– محمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت، د.ت.

٣٦ــ اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت/ لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ –١٩٩٨م.

٣٧ــ لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة – ١٤١٤هـ.

٣٨ــ مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف – المدينة المنورة – السعودية، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

٣٩ــ معجم المصطلحات اللغوية والأدبية، علية عزت عياد، دار المريخ للنشر، الرياض، ١٩٨٤م.

٤٠ــ معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»، عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ – ١٩٨٨م.

٤١ــ معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، د.ت.

٤٢ــ معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق:عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٤٣ــ مفاتيح الغيب، الفخر الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي (ت: ٦٠٦ه)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠هـ.

٤٤ــ مقاصد القرآن من تشريع الأحكام، عبد الكريم الحامدي، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.
٤٥ــ من أسرار التعبير القرآني، "دراسة تحليلية لسورة الأحزاب"، محمد أبو موسى، مكتبة وهبة للطباعة والنشر، ٢٠١٢م.
٤٦ــ الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧م.
٤٧ــ الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة «من القرن الأول إلى المعاصرين مع دراسة لعقائدهم وشيء من طرائفهم»، جمع وإعداد: وليد بن أحمد الحسين الزبيري، وآخرين، مجلة الحكمة، مانشستر – بريطانيا، الطبعة الأولى،١٤٢٤ هـ –٢٠٠٣ م.
٤٨ــ النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم، محمد عبد الله دراز، دار الثقافة الدوحة، ١٩٨٥م.
٤٩ــ نظرية السياق القرآني، المثنى عبد الفتاح ، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ٢٠٠٨م.
٥٠ــ نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر (ت: ٨٨٥ه)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، د.ت.
٥١ــ النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
٥٢ــ هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان، د.ت.